

الأحداث التاريخية الكبرى في صحيح البخاري

إعداد وتأليف

د/ بندر بن محمد بن رشيد الهمزاني

أستاذ مشارك في كلية الشريعة قسم تاريخ

جامعة أم القرى

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين،
ورضى الله عن آله وصحبه أجمعين.

وبعد:

فقد جرت أمور الناس على اعتماد الأخبار والروايات، وتداولها بينهم؛
كمصدرٍ من مصادر المعرفة والعلم بالمُعَيَّيات، وصار تَطَلُّبُ صحيح الأخبار
وتتبُّعها؛ أمرًا محمودًا، وسيرة مُتَّبَعَة، من سادات المؤرِّخين، وعموم
الراغبين في التَّنَبُّت، ومن هنا تنبع أهمية كتب الروايات عامة، وصحيح
البخاري خاصة، لاشتمالها على الروايات، واختصاصه بالصحيح الثابت
دون غيره.

دوافع البحث وأهدافه:

ومن نَمَّ كانت دوافع هذا البحث وبواعثه وأهدافه تتمثل في:

إبراز قيمة كتب الروايات عامة، وصحيح البخاري خاصة، في مجال
التاريخ.

بيان أهمية صحيح البخاري كمصدر من مصادر الروايات التاريخية،
خاصة في الأحداث الكبرى الجسام التي مرَّت بها الأمة، تشريعًا وسيرةً
وغيرها.

إبراز قيمة هذه الروايات التي ذكرها البخاري؛ لما لها من مزية الصحة
والثبوت، وتلقِّي الأمة لها بالقبول.

لفت نظر الباحثين إلى ضرورة الرجوع لكتب الروايات، خاصة

الصحيحة منها، لاستقاء الأحداث التاريخية من خلال هذه الروايات، وعدم الاقتصار على كتب التاريخ المتخصصة فقط.

بيان عدم اقتصار كتب الرواية عامة والبخاري خاصة على الأحداث التاريخية بالمعنى المعهود للتاريخ فقط، وبيان ما فيها أيضًا من روايات تاريخ العبادات والتشريعات والأحكام، وكيف ومتى بدأ تشريعها؟.

وقد قسمت هذا البحث إلى مقدمة وتمهيد وثلاث مباحث:

مقدمة: فيها سبب اختيار الموضوع، ودوافعه وأهدافه.

تمهيد: في ترجمة الإمام البخاري، وشخصيته التاريخية.

ويشتمل على مطلبان.

المطلب الأول: ترجمة الإمام البخاري.

المطلب الثاني: شخصية الإمام البخاري التاريخية.

المبحث الأول: الأحداث والوقائع التاريخية الخاصة بالعلاقات الخارجية؛ مثل دعوة الآخرين للإسلام، أو إبرام المعاهدات والمصالحات معهم.

ويشتمل على مطلبان:

المطلب الأول: المعاهدات والمصالحات.

المطلب الثاني: الكتابة إلى الملوك والزعماء لدعوتهم إلى الإسلام.

المبحث الثاني: المغازي والسيّر.

المبحث الثالث: تاريخ العبادات والتشريعات والأحكام.

وختمته بنتائج وتوصيات.

سائلاً الله عز وجل أن أكون قد ساهمت في كشف النقاب عن بعض الملامح التاريخية في صحيح البخاري، وإيراد روايات ذلك ودلائله من خلاله.

وقد اعتمدت في هذا البحث على:

الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، المشهور بصحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل، البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، ط (١)،

١٤٢٢هـ.

تمهيد

في ترجمة الإمام البخاري، وشخصيته التاريخية

ويشتمل على مطلبان:

المطلب الأول: ترجمة الإمام البخاري.

المطلب الثاني: شخصية الإمام البخاري التاريخية.

المطلب الأول

ترجمة الإمام البخاري^(١)

فأما اسمه ونسبه فهو: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبة الجعفي مولاهم، أبو عبد الله، البخاري.

وهو حافظ الدنيا، وأمير المؤمنين في الحديث، صاحب الصحيح المشهور، الذي تلقته الأمة بالقبول والرضى، وأذنت أنه أصح كتاب بعد كتاب الله عز وجل.

كانت ولادته: في بخارى يوم الجمعة بعد الصلاة، لثلاث عشرة خلت من شوال، سنة ١٩٤ هـ.

وكان أبوه رجلاً صالحاً تقياً ورعاً، سمع من الإمام مالك، وقال: «لا أعلم من مالي درهماً من حرام، ولا درهماً من شبهة».

لكن لم يلبث أن مات والد البخاري وهو صغير، فنشأ يتيمًا في حجر

(١) أطل غير واحد الترجمة للإمام البخاري، وشهرته وترجمته أكثر من أن يحاط بها في مثل هذا الموضوع، وينظر في ترجمته: تاريخ مدينة السلام، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (٣٢٢/٢)، تاريخ دمشق لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (٥٠/٥٢)، سير أعلام النبلاء لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (٣٩١/١٢)، طبقات الشافعية الكبرى، المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (٢١٢/٢)، هدي الساري مقدمة فتح الباري، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب لأبي الفضل أحمد ابن حجر العسقلاني (٥٧٦٤).

أمه.

بدأ سماع العلم صغيراً، وكان أول سماعه للحديث سنة ٢٠٥ هـ،
وحُبب إليه العلم من الصغر، وأعانه عليه ذكاؤه المفرط.

قال ابن كثير: «قد ذكروا أنه كان ينظر في الكتاب مرة واحدة فيحفظ
من نظرة واحدة».

كما رحل إلى مكة صغيراً سنة ٢١٠ هـ، مع أمه وأخيه أحمد، وعمره
آنذاك ١٦ سنة. ومن ثم طاف البخاري الدنيا، حجازاً وعراقاً وشاماً ومصرًا
وغيرها من بلدان الدنيا.

ورزقه الله بمشايخ كبار أئمة كالحميدي وأحمد وغيرهما من الأئمة،
مما كان له أكبر الأثر في حياته العلمية، ومروياته.

وقد تتابع الأئمة والحفاظ على الثناء عليه ووصفه بالإمامة وقوة
الحفظ والعلم والمعرفة.

فقال الذهبي: «كان إماماً حافظاً حجة رأساً في الفقه والحديث مجتهداً،
من أفراد العالم مع الدين والورع».

وقال ابن حجر: «جبل الحفظ، وإمام الدنيا في فقه الحديث».

ولهذا حرص علماء الدنيا وأئمتها على السماع منه واللقاء به، أمثال
الإمام مسلم، وابن خزيمة، والترمذي، وأبي حاتم وأبي زرعة الرازيين،
وغيرهما من أئمة الدنيا.

وجاء إليه الإمام مسلم بن الحجاج فقبله بين عينيه وقال: دعني حتى
أقبل رجلك، يا أستاذ الأستاذين، وسيد المحدثين، وطبيب الحديث في

عَلَّه.

وقال الإمام الترمذي : «لم أر أحدًا بالعراق، ولا بخرسان في معنى العلل، والتاريخ، ومعرفة الأسانيد؛ أعلم من محمد بن إسماعيل».

وكذا قال الإمام ابن خزيمة: «ما رأيت تحت أديم السماء أعلم بالحديث من محمد بن إسماعيل البخاري».

وبالجملة فقد أطنب من بعده في الثناء عليه ومدحه، حتى قال ابن حجر: «لو فتحت باب الثناء عليه ممن تأخر عن عصره لفني القرطاس، ونفدت الأنفاس، فذلك بحر لا ساحل له».

وكانت وفاته رحمه الله: ليلة السبت، ليلة عيد الفطر، عند صلاة العشاء، ودفن يوم الفطر بعد صلاة الظهر، سنة ٢٥٦ هـ، عن اثنتين وستين سنة إلا ثلاثة عشر يومًا.

المطلب الثاني

شخصية الإمام البخاري التاريخية

لا يمكن لنا ولا يليق أن نتكلم على البخاري ولا نذكر الجانب التاريخي في شخصيته، وهو جانب بارز ظاهرٌ، نتج عنه كتابته لثلاثة من الكتب المسماة بالتاريخ، وهي الكبير، والأوسط، والصغير، وثلاثتها مطبوع متداول.

وإذا كان البخاري قد خصَّ كتبه الثلاثة بتواريخ الرجال، فلم يتركها خلواً من السيرة النبوية خاصة، وبعض الأحداث والوقائع التاريخية عامة، خاصة في تاريخه الأوسط.

وتتضح شخصية البخاري التاريخية من تسمياته لكتابه الأوسط بل والصحيح أيضاً.

فيُسَمِّي الأوسط: «كتاب المختصر من تاريخ هجرة رسول الله ﷺ والمهاجرين والأنصار، وطبقات التابعين بإحسان، ومن بعدهم، ووفاتهم، وبعض نسبهم، وكُنَاهم، ومن يُرْعَبُ عن حديثه»^(١)، أو «كتاب التاريخ في معرفة رواة الحديث، ونقل الآثار والسنن، وتمييز ثقاتهم من ضعفائهم، وأخبارهم، وتاريخ وفاتهم»^(٢).

(١) دراسة وتحقيق: د. تيسير بن سعد أبو حميد، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، ط

(١)، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

(٢) التاريخ الأوسط (٥٧/١) مقدمة التحقيق.

والكتاب متنوع المادة العلمية، فيُعدُّ كتابًا في تاريخ الحوادث والوقائع، وفي أسماء الصحابة وأخبارهم، وفي الوفيات، وفي الكنى، وفي علل الحديث، والجرح والتعديل، والأنساب إلخ^(١).
وأما صحيحه فقد سماه «الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ، وسننه وأيامه».

فمن حيث تسمية الكتابين على سبيل المثال نجد أن السنن والأيام والوقائع متمثلة في الكتابين، باديةً فيهما، بوضوح، مما يدل على الشخصية التاريخية عند البخاري رحمه الله.

ومن جهة المادة العلمية؛ فقد احتوى الكتابان على مادة تاريخية هائلة، ووقائع وأحداث لا حصر لها، سواء في المغازي أو في السير أو في غيرها من تواريخ الأحكام والتشريعات والعبادات ونشأتها ومتى وكيف نشأت، مثلما هو الحال في تحويل الكعبة، أو تحريم الخمر، أو غير ذلك من التشريعات التي أرّخها البخاري وأورد رواياتها، منذ اللحظة الأولى.

ونجد في الصحيح كتابًا خاصًا بمغازي رسول الله ﷺ، ومناقبه وأحواله، كما نجد فيه كتابًا خاصًا بالأنبياء، وروايات الأمم السابقة، وحوادث الأيام الخوالي، مما يدل على أنّ النظرة التاريخية عند البخاري لم تكن محصورة في سيرة النبي ﷺ، وإنما تجاوزها في صحيحه لأبعد من ذلك في الزمن الغابر.

وهذا أيضًا مما يدل على النظرة التاريخية في شخصية البخاري رحمه الله.

(١) ينظر: التاريخ الأوسط (١/١٦٠) مقدمة التحقيق.

المبحث الأول

الأحداث والوقائع التاريخية الخاصة بالعلاقات

الخارجية

مثل دعوة الآخرين للإسلام، أو إبرام المعاهدات

والمصالحات معهم

ويشتمل على مطلبان:

المطلب الأول: المعاهدات والمصالحات.

المطلب الثاني: الكتابة إلى الملوك والزعماء لدعوتهم إلى الإسلام.

المطلب الأول

المعاهدات والمصالحات

وقد غني البخاري عناية خاصة بإيراد الروايات التاريخية الخاصة بالمعاهدات التي جرت بين المسلمين وبين غيرهم، وشروط هذه المعاهدات ووقائعها وأشخاصها.

وتتضح عناية البخاري بذلك من خلال قوله: «باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط»^(١).

فهما طالت الحروب والعداوات؛ لا بد أن يأتي يومٌ يجلس الطرفان فيه للتصالح والتعاهد فيما بينهم على شروط بعينها، وتعدّ هذه المعاهدات والشروط القديمة معيّنًا زاجرًا ينهل منه كل من أراد أن يعقد صلحًا، أو يبرم معاهدة في عصرنا الحاضر.

ونحن نسوق هنا شيئًا مما أورده البخاري من هذه المعاهدات، وهو: صلح الحديبية.

ويأتي على رأس هذه المعاهدات والمصالحات صلح الحديبية الذي أجره النبي ﷺ مع قريش، إبان توجهه إلى بيت الله الحرام، وما جرى في ذلك من وقائع وأحداث.

وقد ساق البخاري رواية هذا الصلح مستوفاة، نسوقها كما ساقها

(١) صحيح البخاري (٣/١٩٣).

الإمام البخاري بإسناده عن عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَحْرَمَةَ، وَمَرْوَانَ، يُصَدِّقُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثَ صَاحِبِهِ، قَالَا: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بِالْغَمِيمِ فِي خَيْلٍ لِقُرَيْشٍ طَلِيعَةٌ^(١)، فَخَذُوا ذَاتَ الْيَمِينِ» فَوَاللَّهِ مَا شَعَرَ بِهِمْ خَالِدٌ حَتَّى إِذَا هُمْ بِقَتْرَةِ الْجَيْشِ^(٢)، فَانْطَلَقَ يَرْكُضُ نَذِيرًا لِقُرَيْشٍ، وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالنَّيْبَةِ الَّتِي يُهْبَطُ عَلَيْهِمْ مِنْهَا بَرَكَتٌ بِهِ رَاحِلَتُهُ، فَقَالَ النَّاسُ: حَلَّ حَلٌّ فَأَلْحَتْ، فَقَالُوا: خَلَّتْ الْقِصْوَاءُ، خَلَّتْ الْقِصْوَاءُ^(٣)، فَقَالَ

(١) قال ابن حجر في فتح الباري (٣٣٥/٥): «والغميم بفتح المعجمة، وحكى عياض فيها التصغير، قال المحب الطبري: يظهر أن المراد كراع الغميم وهو موضع بين مكة والمدينة اهـ، وسياق الحديث ظاهر في أنه كان قريبا من الحديبية فهو غير كراع الغميم.. وهو الذي بين مكة والمدينة، وأما الغميم هذا: فقال ابن حبيب: هو قريب من مكان بين رابغ والجحفة، وقد وقع في شعر جرير والشماخ بصيغة التصغير والله أعلم. وَبَيَّنَّ ابْنُ سَعْدٍ أَنَّ خَالِدًا كَانَ فِي مَائِي فَارِسٍ فِيهِمْ عِكْرَمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ. وَالطَّلِيعَةُ مَقْدَمَةُ الْجَيْشِ».

(٢) قال ابن حجر (٣٣٥/٥): «الفترة بفتح القاف والمثناة الغبار الأسود».

(٣) قال ابن حجر (٣٣٥/٥): «حَلَّ حَلٌّ: بفتح المهملة وسكون اللام: كلمة تقال للناقاة إذا تركت السير، وقال الخطابي: إِنْ قَلَّتْ حَلٌّ وَاحِدَةٌ فَالسُّكُونُ وَإِنْ أَعْدَّتْهَا نَوْنٌ فِي الْأُولَى وَسَكُنَتْ فِي الثَّانِيَةِ، وَحَكَى غَيْرَهُ السُّكُونُ فِيهِمَا وَالتَّنْوِينُ كَنْظِيرُهُ فِي بَخٍ، يُقَالُ: حَلَحَلْتُ فَلَانًا إِذَا أَرْعَجْتَهُ عَنْ مَوْضِعِهِ. قَوْلُهُ: (فَأَلْحَتْ) بِتَشْدِيدِ الْمَهْمَلَةِ أَيْ تَمَادَتْ عَلَى عَدَمِ الْقِيَامِ وَهُوَ مِنَ الْإِلْحَاحِ. قَوْلُهُ: (خَلَّتْ الْقِصْوَاءُ) الْخَلَاءُ بِالْمَعْجَمَةِ وَالْمَدُّ لِلإِبِلِ كَالْحِرَانِ لِلْخَيْلِ، وَقَالَ ابْنُ قَتَيْبَةَ: لَا يَكُونُ الْخَلَاءُ إِلَّا لِلنُّوقِ خَاصَّةً، وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ: لَا يُقَالُ لِلْجَمَلِ خَلًّا لَكِنْ أَلْحَ، وَالْقِصْوَاءُ: بِفَتْحِ الْقَافِ بَعْدَهَا مَهْمَلَةٌ وَمَدٌّ: اسْمُ نَاقَةٍ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقِيلَ: كَانَ طَرَفُ أُذُنِهَا مَقْطُوعًا،

النَّبِيُّ ﷺ: «مَا خَلَأْتُ الْقُصُوءَ، وَمَا ذَاكَ لَهَا بِخُلُقٍ، وَلَكِنْ حَبَسَهَا حَابِسُ الْفِيلِ»، ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا»، ثُمَّ زَجَرَهَا فَوَثَبَتْ، قَالَ: فَعَدَلَ عَنْهُمْ حَتَّى نَزَلَ بِأَقْصَى الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى تَمَدِّ قَلِيلِ الْمَاءِ، يَتَبَرَّضُهُ النَّاسُ تَبَرُّضًا^(١)، فَلَمْ يُلَبِّثْهُ النَّاسُ حَتَّى تَرَحُّوهُ وَشُكِّيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَطَشُ، فَأَنْتَرَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهُ فِيهِ، فَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَجِيئُ لَهُمْ بِالرِّيِّ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ الْخُرَاعِيُّ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ خُرَاعَةَ، وَكَانُوا عَيْبَةً^(٢) نُصِحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ تِهَامَةَ، فَقَالَ: إِنِّي تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَيٍّ، وَعَامِرَ بْنَ لُؤَيٍّ نَزَلُوا أَعْدَادَ مِيَاهِ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَمَعَهُمُ الْغُودُ الْمَطَافِيلُ^(٣)، وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ وَصَادُوكَ عَنِ الْبَيْتِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

والقصو قطع طرف الأذن، يقال: بعير أقصى وناقة قصوى، وكان القياس أن يكون بالقصر، وقد وقع ذلك في بعض نسخ أبي ذرٍّ، وزعم الداودي أنها كانت لا تسبق فقيل لها: القصواء؛ لأنها بلغت من السبق أقصاه».

(١) قال ابن حجر (٣٣٦/٥): «قوله على تمد بفتح المثلثة والميم أي حفيرة فيها ماء مثمود أي قليل. وقوله: (قليل الماء) تأكيد لدفع توهم أن يراد لغة من يقول: إن التمد الماء الكثير، وقيل: التمد ما يظهر من الماء في الشتاء ويذهب في الصيف. قوله: (يتبرضه الناس) بالموحدة والتشديد والضاد المعجمة: هو الأخذ قليلا قليلا، والبرض بالفتح والسكون: اليسير من العطاء، وقال صاحب (العين): هو جمع الماء بالكفين».

(٢) قال ابن حجر (٣٣٧/٥): «قوله: (وكانوا عيبة نصح) العيبة بفتح المهملة وسكون التحتانية بعدها موحدة: ما توضع فيه الثياب لحفظها؛ أي أنهم موضع النصح له، والأمانة على سره».

(٣) قال ابن حجر (٣٣٨/٥): «قوله: (نزلوا أعداد مياه الحديبية) الأعداد بالفتح جمع

«إِنَّا لَمْ نَجِ لِقِتَالِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ، وَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ نَهَكْتَهُمُ الْحَرْبُ، وَأَصْرَتْ بِهِمْ، فَإِنْ شَاءُوا مَادَدْتَهُمْ مُدَّةً، وَيُخْلُوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ، فَإِنْ أَظْهَرَ: فَإِنْ شَاءُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا، وَإِلَّا فَقَدْ جَمُّوا، وَإِنْ هُمْ أَبَوْا، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأُقَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفِرِدَ سَالِفَتِي^(١)، وَلَيُنْفِذَنَّ اللَّهُ أَمْرَهُ»، فَقَالَ بُدَيْلٌ: سَأُبَلِّغُهُمْ مَا تَقُولُ، قَالَ: فَأَنْطَلِقَ حَتَّى آتَى قُرَيْشًا، قَالَ: إِنَّا قَدْ جِئْنَاكُمْ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ وَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ قَوْلًا، فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعْرِضَهُ عَلَيْكُمْ فَعَلْنَا، فَقَالَ سَفَهَاؤُهُمْ: لَا حَاجَةَ لَنَا أَنْ تُخْبِرَنَا عَنْهُ بِشَيْءٍ، وَقَالَ ذُوو الرَّاْيِ مِنْهُمْ: هَاتِ مَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا، فَحَدَّثْتُهُمْ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَامَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ: أَيُّ قَوْمٍ، أَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: أَوْلَسْتُ بِالْوَالِدِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَهَلْ تَتَّهَمُونِي؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي اسْتَنْفَرْتُ أَهْلَ عُكَاظَ، فَلَمَّا

عَدَّ بالكسر والتشديد وهو الماء الذي لا انقطاع له، وغفل الداودي فقال: هو موضع بمكة. وقول بُدَيْل هذا يُشعر بأنه كان بالحديبية مياه كثيرة وأن قُرَيْشًا سبقوا إلى النزول عليها فلهذا عطش المسلمون حيث نزلوا على التمد المذكور. قوله: (ومعهم العوذ المطافيل) العوذ بضم المهملة وسكون الواو بعدها معجمة جمع عائد: وهي الناقة ذات اللبن، والمطافيل: الأمهات اللاتي معها أطفالها؛ يريد أنهم خرجوا معهم بذوات الألبان من الإبل ليتزودوا بألبانها ولا يرجعوا حتى يمنعوه، أو كئى بذلك عن النساء معهن الأطفال، والمراد أنهم خرجوا معهم بنسائهم وأولادهم لإرادة طول المقام، وليكون أدعى إلى عدم الفرار، ويحتمل إرادة المعنى الأعم.»

(١) قال ابن حجر (٣٣٨/٥): «السالفة بالمهملة وكسر اللام بعدها فاء: صفحة العنق، وكئى بذلك عن القتل؛ لأن القتل تنفرد مقدمة عنقه.»

بَلَّحُوا^(١) عَلَيَّ جَنَّتُكُمْ بِأَهْلِي وَوَلَدِي وَمَنْ أَطَاعَنِي؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَإِنْ هَذَا قَدْ عَرَضَ لَكُمْ خُطَّةٌ رُشِدٌ، اقْبَلُوهَا وَدَعُونِي آتِيهِ، قَالُوا: أَنْتَهُ، فَأَتَاهُ، فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِ لِبُدَيْلٍ، فَقَالَ عُرْوَةُ عِنْدَ ذَلِكَ: أَيُّ مُحَمَّدٌ أَرَأَيْتَ إِنْ اسْتَأْصَلْتَ أَمْرَ قَوْمِكَ، هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ اجْتَاَحَ أَهْلَهُ قَبْلَكَ، وَإِنْ تَكُنِ الْآخِرَى، فَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَى وُجُوهًا، وَإِنِّي لَأَرَى أَوْشَابًا مِنَ النَّاسِ خَلِيقًا أَنْ يَفِرُّوا وَيَدْعُوكَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: امْصُصْ بِبَطْنِ اللَّاتِ، أَنْحُنْ نَفْرًا عَنْهُ وَنَدِّعْهُ؟ فَقَالَ: مَنْ ذَا؟ قَالُوا: أَبُو بَكْرٍ، قَالَ: أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا يَدٌ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي لَمْ أَجْزِكَ بِهَا لِأَجْبَنُكَ، قَالَ: وَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَكَلَّمَا تَكَلَّمَ أَخَذَ بِلِحْيَتِهِ، وَالْمُغِيرَةُ بِنْتُ شُعْبَةَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَهُ السَّيْفُ وَعَلَيْهِ الْمَغْفَرُ، فَكَلَّمَا أَهْوَى عُرْوَةُ بِيَدِهِ إِلَى لِحْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ ضَرَبَ يَدَهُ بِنَعْلِ السَّيْفِ، وَقَالَ لَهُ: أَخْرَجِي يَدَكَ عَنْ لِحْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَفَعَتْ عُرْوَةُ رَأْسَهُ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: الْمُغِيرَةُ بِنْتُ شُعْبَةَ، فَقَالَ: أَيُّ عُدْرٍ، أَلَسْتُ أَسْعَى فِي عُدْرَتِكَ؟ وَكَانَ الْمُغِيرَةُ صَحْبٌ قَوْمًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَتَلَهُمْ، وَأَخَذَ أَمْوَالَهُمْ، ثُمَّ جَاءَ فَأَسْلَمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا الْإِسْلَامَ فَأَقْبَلِ، وَأَمَا الْمَالَ فَلَسْتُ مِنْهُ فِي شَيْءٍ»، ثُمَّ إِنَّ عُرْوَةَ جَعَلَ يَرْمُقُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَيْنَيْهِ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا تَنَحَّمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نُحَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَذَكَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ، وَإِذَا أَمْرُهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأُوا كَادُوا يَفْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ حَفَّضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ،

(١) قال ابن حجر (٣٣٩/٥): «بلحوا بالموحدة وتشديد اللام المفتوحتين ثم مهملة مضمومة أي امتنعوا والتبلح التمتع من الإجابة وبلح الغريم إذا امتنع من أداء ما عليه».

وَمَا يُحِدُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ، فَرَجَعَ عُرْوَةَ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: أَيُّ قَوْمٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَقَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ، وَوَقَدْتُ عَلَى قَيْصَرَ، وَكَيْسَرِي، وَالنَّجَاشِي، وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ مَلِكًا قَطُّ يُعْظِمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعْظِمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ مُحَمَّدًا، وَاللَّهِ إِنْ تَنَخَّمَ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَذَكَرَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأَ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحِدُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةَ رُشْدٍ فَاقْبُلُوهَا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ: دَعُونِي آتِيهِ، فَقَالُوا: آتِيهِ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا فُلَانٌ، وَهُوَ مِنْ قَوْمٍ يُعْظِمُونَ الْبُذْنَ، فَايَعُثُوهَا لَهُ» فُبِعِثَتْ لَهُ، وَاسْتَقْبَلَهُ النَّاسُ يَلْبُثُونَ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا يَنْبَغِي لِهَؤُلَاءِ أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ، فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ، قَالَ: رَأَيْتُ الْبُذْنَ قَدْ قَلِدَتْ وَأَشْعِرَتْ، فَمَا أَرَى أَنْ يُصَدُّوا عَنِ الْبَيْتِ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ مِكَرَزُ بْنُ حَفْصٍ، فَقَالَ: دَعُونِي آتِيهِ، فَقَالُوا: آتِيهِ، فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا مِكَرَزٌ، وَهُوَ رَجُلٌ فَاجِرٌ»، فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَبَيْنَمَا هُوَ يُكَلِّمُهُ إِذْ جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو.

قَالَ مَعْمَرٌ: فَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو؛ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ سَهَّلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ».

قَالَ مَعْمَرٌ: قَالَ الزُّهْرِيُّ فِي حَدِيثِهِ^(١): فَجَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فَقَالَ: هَاتِ

(١) قال ابن حجر (٥/٣٤٢): «قوله: (قال معمر: فأخبرني أيوب عن عكرمة أنه لما جاء سهيل إلخ): هذا موصول إلى معمر بالإسناد المذكور أولاً، وهو مرسل، ولم أقف على من وصله بذكر ابن عباس فيه؛ لكن له شاهد موصول عند ابن أبي

اَكْتُبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا فَدَعَا النَّبِيَّ ﷺ الْكَاتِبَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، قَالَ سُهَيْلٌ: أَمَا الرَّحْمَنُ، فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا هُوَ؟ وَلَكِنْ اَكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: وَاللَّهِ لَا نَكْتُبُهَا إِلَّا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اَكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ»، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ»، فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ، وَلَا قَاتَلْنَاكَ، وَلَكِنْ اَكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَاللَّهِ إِنِّي لَرَسُولُ اللَّهِ، وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي، اَكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ» - قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ: «لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا» - فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى أَنْ تَخْلُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَتُطَوَّفَ بِهِ»، فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَاللَّهِ لَا تَتَحَدَّثُ الْعَرَبُ أَنَّا أُخِدْنَا ضُغْطَةً، وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَكَتَبَ، فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَعَلَى أَنَّهُ لَا يَأْتِيكَ مَنَا رَجُلٌ وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا، قَالَ الْمُسْلِمُونَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، كَيْفَ يَرُدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جَاءَ مُسْلِمًا؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ أَبُو جَنْدَلٍ بْنُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرِو يَرْسُفُ فِي قَيْودِهِ، وَقَدْ خَرَجَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ حَتَّى رَمَى بِنَفْسِهِ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ سُهَيْلٌ: هَذَا يَا مُحَمَّدُ أَوَّلُ مَا أَقَاضِيكَ عَلَيْهِ أَنْ تَرُدَّهُ إِلَيَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّا لَمْ نَقْضِ الْكِتَابَ بَعْدُ»، قَالَ: فَوَاللَّهِ إِذَا لَمْ أَصَالِحْكَ عَلَى شَيْءٍ أَبَدًا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَأَجِرْهُ لِي»، قَالَ: مَا أَنَا بِمُجِيرِهِ لَكَ، قَالَ:

شبية من حديث سلمة بن الأكوع قال: بعثت قريش سهيل بن عمرو وحويطب ابن عبد العزى إلى النبي ﷺ ليصالحوه فلما رأى النبي ﷺ سهيلا قال: (قد سهل لكم من أمركم)، وللطبراني نحوه من حديث عبد الله بن السائب. قوله: (قال معمر: قال الزهري) هو موصول بالإسناد الأول إلى معمر، وهو بقية الحديث، وإنما اعترض حديث عكرمة في أثناؤه.

«بَلَى فَاَفْعَلُ»، قَالَ: مَا أَنَا بِفَاعِلٍ، قَالَ مِكْرَزُ: بَلَى قَدْ أَجْرَنَاهُ لَكَ، قَالَ أَبُو جَنْدَلٍ: أَيُّ مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، أُرِدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جِئْتُ مُسْلِمًا، أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ لَقِيتُ؟ وَكَانَ قَدْ عَذَّبَ عَذَابًا شَدِيدًا فِي اللَّهِ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا، قَالَ: «بَلَى»، قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ، وَعَدُّونَا عَلَى الْبَاطِلِ، قَالَ: «بَلَى»، قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِي الدِّينَةَ فِي دِينِنَا إِذَا؟ قَالَ: «إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَلَسْتُ أَعْصِيهِ، وَهُوَ نَاصِرِي»، قُلْتُ: أَوْلَيْسَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَا سَنَاتِي الْبَيْتِ فَتُطَوِّفُ بِهِ؟ قَالَ: «بَلَى، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَا نَاتِيَهُ الْعَامَ؟»، قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: «فَإِنَّكَ آتِيَهُ وَمُطَوِّفٌ بِهِ»، قَالَ: فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَيْسَ هَذَا نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا؟ قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُّونَا عَلَى الْبَاطِلِ؟ قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِي الدِّينَةَ فِي دِينِنَا إِذَا؟ قَالَ: أَيُّهَا الرَّجُلُ إِنَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَيْسَ يَعْصِي رَبَّهُ، وَهُوَ نَاصِرُهُ، فَاسْتَمْسِكْ بِعَزَمِهِ، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ، قُلْتُ: أَلَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَا سَنَاتِي الْبَيْتِ وَتُطَوِّفُ بِهِ؟ قَالَ: بَلَى، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَإِنَّكَ آتِيَهُ وَمُطَوِّفٌ بِهِ، - قَالَ الزُّهْرِيُّ: قَالَ عُمَرُ - : فَعَمِلْتُ لِدَلِّكَ أَعْمَالًا، قَالَ: فَلَمَّا فَرَعَ مِنْ قَضِيَّةِ الْكِتَابِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «فَوُومُوا فَأَنْحَرُوا ثُمَّ احْلِقُوا»، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا لَمْ يَفْعَلْ مِنْهُمْ أَحَدٌ دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَتَحِبُّ ذَلِكَ، أَخْرَجْتُ نَمَّ لَا تُكَلِّمُ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً، حَتَّى تَنْحَرَ بُدْنَكَ، وَتَدْعُو حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ، فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمِ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ نَحَرَ بُدْنَهُ، وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا، فَنَحَرُوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا عَمًّا، ثُمَّ جَاءَهُ نِسْوَةٌ مُؤْمِنَاتٌ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ

مُهَاجِرَاتٍ فَاَمْتَحِنُوهُنَّ ﴿١﴾ حَتَّى بَلَغَ بَعْضُ الْكَوَافِرِ فَطَلَّقَ عَمْرٌ يَوْمَئِذٍ امْرَأَتَيْنِ، كَانَتَا لَهُ فِي الشِّرْكِ فَتَزَوَّجَ إِحْدَاهُمَا مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، وَالْأُخْرَى صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ، ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ مُسْلِمٌ، فَأَرْسَلُوا فِي طَلْبِهِ رَجُلَيْنِ، فَقَالُوا: الْعَهْدَ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا، فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ، فَخَرَجَا بِهِ حَتَّى بَلَغَا ذَا الْخُلَيْفَةِ، فَتَزَلُّوا يَأْكُلُونَ مِنْ تَمْرٍ لَهُمْ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى سَيْفَكَ هَذَا يَا فَلَانُ جَيْدًا، فَاسْتَلَّهُ الْآخَرُ، فَقَالَ: أَجَلٌ، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَحَيْدٌ، لَقَدْ جَرَّبْتُ بِهِ، ثُمَّ جَرَّبْتُ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ: أَرِنِي أَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَأَمَكَّنَهُ مِنْهُ، فَضَرَبَهُ حَتَّى بَرَدَ، وَفَرَّ الْآخَرُ حَتَّى أَتَى الْمَدِينَةَ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ يَغْدُو، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُ: «لَقَدْ رَأَى هَذَا دُعْرًا» فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قُتِلَ وَاللَّهِ صَاحِبِي وَإِنِّي لَمَقْتُولٌ، فَجَاءَ أَبُو بَصِيرٍ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ وَاللَّهِ أَوْفَى اللَّهِ ذِمَّتَكَ، قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ، ثُمَّ أَنْجَانِي اللَّهُ مِنْهُمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَيْلُ أُمِّهِ مِسْعَرِ حَرْبٍ، لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ» فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سَيُرْدُهُ إِلَيْهِمْ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى سَيْفَ الْبَحْرِ قَالَ: وَيَبْقَلْتُ مِنْهُمْ أَبُو جَنْدَلِ بْنُ سُهَيْلٍ، فَلَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ، فَجَعَلَ لَا يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ أَسْلَمَ إِلَّا لَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ، حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عَصَابَةٌ، فَوَاللَّهِ مَا يَسْمَعُونَ بِعِيرٍ خَرَجَتْ لِقُرَيْشٍ إِلَى الشَّامِ إِلَّا اغْتَرَضُوا لَهَا، فَقَتَلُوهُمْ وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ، فَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تَنَاشِدُهُ بِاللَّهِ وَالرَّحِمِ، لَمَّا أُرْسِلَ، فَمَنْ أَتَاهُ فَهُوَ آمِنٌ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ

بَعْدَ أَنْ أَظْفَرَكُمْ

عَلَيْهِمْ»^(١) حَتَّى بَلَغَ «أَحْمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَهْلِيَّةِ»^(٢) وَكَانَتْ حَمِيَّتُهُمْ^(٣) أَنَّهُمْ لَمْ يُقْرَءُوا أَنَّهُ نَبِيُّ اللَّهِ، وَلَمْ يُقْرَءُوا بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَحَالُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْبَيْتِ»^(٤).

وقد بيّن البخاري بعض التفاصيل في رواية أخرى، فيما يخص من كتب هذا الكتاب، وبعض ما جرى حوله.

وذلك في رواية البراء بن عازب رضي الله عنهما، قال: لَمَّا صَالَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الْخُدَيْبِيَّةِ، كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بَيْنَهُمْ كِتَابًا، فَكَتَبَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: لَا تَكْتُبْ مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ، لَوْ كُنْتَ رَسُولًا لَمْ نُقَاتِكَ، فَقَالَ لِعَلِيِّ: «امْحُهُ»، فَقَالَ عَلِيُّ: مَا أَنَا بِالَّذِي أَمْحَاهُ، فَمَحَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، وَصَالَحَهُمْ عَلَى أَنْ يَدْخُلَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَلَا يَدْخُلُوهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السِّلَاحِ، فَسَأَلُوهُ مَا جُلْبَانُ السِّلَاحِ؟ فَقَالَ: الْقِرَابُ بِمَا فِيهِ^(٥).

(١) سورة الفتح آية: ٢٤.

(٢) سورة الفتح آية: ٢٦.

(٣) قال البخاري عقب الحديث: «وَحَمِيَّتُ الْقَوْمِ: مَنَعَتُهُمْ حِمَايَةً، وَأَحْمِيَّتُ الْحِمَى: جَعَلْتُهُ حِمَى لَا يُدْخَلُ، وَأَحْمِيَّتُ الْحَدِيدِ وَأَحْمِيَّتُ الرَّجُلِ: إِذَا أَعْضَبْتَهُ إِحْمَاءً».

(٤) البخاري (٢٧٣١).

(٥) البخاري (٢٦٩٨)، وبعضه في (٢٧٠٠).

المطلب الثاني

الكتابة إلى الملوك والزعماء لدعوتهم إلى الإسلام

وقد كتب النبي ﷺ إلى أقوامٍ عديدة، يدعوهم إلى الإسلام، فمنهم من آمن، ومنهم من غره الشيطان، فظلَّ على كفره، وتمادى آخرون فمزَّقوا كتب رسول الله ﷺ، وقد أورد الإمام البخاري في صحيحه هذه الروايات التاريخية، مفصلةً واضحةً، بحيث يمكن للواقف عليها أن يعرف الوقائع والأحداث بسهولة ويسر، دونما حاجةٍ إلى شرحٍ أو بيان، ونورد هنا شيئاً مما أورده البخاري.

أولاً: الكتابة إلى كسرى:

ورد ذكر كسرى في صحيح البخاري في (١٨) موضعاً، وقد كان كسرى ملكاً على الفرس، وهم جيران العرب، وكان كسرى صاحب كنوز وأموال وترف، تصل أخباره إلى بلاد العرب، حتى إن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين دخل على النبي ﷺ «وَأَنَّهُ لَعَلَى حَصِيرٍ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ شَيْءٌ، وَتَحْتَ رَأْسِهِ وَسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ حَشُوهَا لَيْفٌ، وَإِنَّ عِنْدَ رِجْلَيْهِ قَرْظًا مَصْبُوبًا، وَعِنْدَ رَأْسِهِ أَهْبٌ مُعَلَّقَةٌ، فَرَأَيْتَ أَثَرَ الْحَصِيرِ فِي جَنْبِهِ فَبَكَيْتَ، فَقَالَ: «مَا يُبْكِيكَ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ كِسْرَى وَقَيْصَرَ فِيمَا هُمَا فِيهِ، وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَهُمُ الدُّنْيَا وَلَنَا الْآخِرَةُ»^(١).

وقد أورد البخاري من الروايات التاريخية ما يكشف العديد من الجوانب

(١) البخاري (٤٩١٣).

المهمة لدى الفرس، سواء من حيث حكامهم وما هم عليه من ترفٍ وتكبرٍ عن قبول الحق، أو من حيث علاقتهم بجيرانهم، كما أورد ما يؤرخ لمرحلة ما قبل هلاك كسرى وانكسار الفرس، وفتح المسلمين بلاد فارس، زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وكيف بشر النبي ﷺ بذلك قبل موته.

ولم يكتف البخاري بذلك؛ فأرخ لأمر هام وجوهري في التاريخ الإسلامي، وهو دعوة غير المسلمين إلى الإسلام، وأنها قبل القتال، فكان الإسلام بذلك دين دعوة، وهذا ملمح في غاية الأهمية.

فقال البخاري: «بَابُ دَعْوَةِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَعَلَى مَا يُقَاتَلُونَ عَلَيْهِ، وَمَا كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى كِسْرَى، وَقَيْصَرَ، وَالِدَعْوَةِ قَبْلَ الْقِتَالِ»^(١).

وقال أيضاً: «بَابُ كِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ»^(٢).

وأورد في ذلك حديث ابن عباسٍ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى، مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُذَافَةَ السَّهْمِيِّ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ مَزَّقَهُ، فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُمَزَّقُوا كُلَّ مُمَزَّقٍ»^(٣).

وهنا جاءت بشارة النبي ﷺ، وبدأت تتحقق، وأورد البخاري من الروايات التاريخية ما يؤكد هذه الحقيقة.

وذلك في روايته بإسناده عن أبي هريرة، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا

(١) صحيح البخاري (٤٥/٤).

(٢) السابق (٨/٦).

(٣) البخاري (٦٤، ٢٩٣٩، ٤٤٢٤، ٧٢٦٤).

هَلْكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلْكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(١). وفي رواية أخرى: «وَلَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(٢).

ويدل على بدء العدّ التنازلي لذهاب كسرى، ما أورده البخاري في روايته التاريخية الأخرى بإسناده عن أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: لَمَّا بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ فَارِسًا مَلَكَوا ابْنَةَ كِسْرَى قَالَ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ»^(٣).

فأورد البخاري بإسناده عن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَشَكَا إِلَيْهِ الْفَاقَةَ، ثُمَّ أَتَاهُ آخَرٌ فَشَكَا إِلَيْهِ قَطْعَ السَّبِيلِ، فَقَالَ: «يَا عَدِيُّ، هَلْ رَأَيْتَ الْحِيرَةَ؟» قُلْتُ: لَمْ أَرَهَا، وَقَدْ أُبْنِثْتُ عَنْهَا، قَالَ «فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ، لَتَرَيْنَ الظَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحِيرَةِ، حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ، - قُلْتُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي فَأَيْنَ دُعَارُ طَيْئِ الَّذِينَ قَدْ سَعَرُوا الْبِلَادَ^(٤) -، وَلَئِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتُفْتَحَنَّ كُنُوزُ كِسْرَى»، قُلْتُ:

(١) البخاري (٣٠٢٧، ٣١٢٠، ٣١٢١، ٣٦١٨، ٣٦١٩، ٦٦٢٩، ٦٦٣٠).

(٢) البخاري (٣٠٢٧).

(٣) البخاري (٤٤٢٥).

(٤) قال ابن حجر العسقلاني: «قوله فأين دعار طيء الدعار جمع داعر وهو بمهملتين وهو الشاطر الخبيث المفسد وأصله عود داعر إذا كان كثير الدخان قال الجوالقي والعامّة تقوله بالذال المعجمة فكأنهم ذهبوا به إلى معنى الفرع والمعروف الأول والمراد قطاع الطريق وطيء قبيلة مشهورة منها عدي بن حاتم المذكور وبلادهم ما بين العراق والحجاز وكانوا يقطعون الطريق على من مر عليهم بغير جواز ولذلك تعجب عدي كيف تمر المرأة عليهم وهي غير خائفة قوله قد سعروا البلاد أي أوقدوا نار الفتنة أي ملؤا الأرض شرا وفسادا وهو مستعار من استعار النار وهو توقدها قوله كنوز كسرى وهو علم على من ملك الفرس لكن

كِسْرَى بْنِ هُرْمُرَزٍ؟ قَالَ: «كِسْرَى بْنُ هُرْمُرَزٍ، وَلَيْسَ طَالَتْ بِكَ حَيَاةً، لَتَرِيَنَّ الرَّجُلَ يُخْرِجُ مِلءَ كَفِّهِ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِصَّةٍ، يَطْلُبُ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُهُ مِنْهُ، وَلَيَقْفَيْنَ اللَّهُ أَحَدَكُمْ يَوْمَ يَلْقَاهُ، وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ يُتْرَجَمُ لَهُ، فَلَيَقُولَنَّ لَهُ: أَلَمْ أُبْعَثْ إِلَيْكَ رَسُولًا فَيُبَلِّغَكَ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، فَيَقُولُ: أَلَمْ أُعْطِكَ مَالًا وَأَفْضَلَ عَلَيْكَ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ، وَيَنْظُرُ عَنْ يَسَارِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ». قَالَ عَدِيٌّ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقَّةِ تَمْرَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ شِقَّةَ تَمْرَةٍ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ» قَالَ عَدِيٌّ: فَرَأَيْتُ الطَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحَيْرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالكَعْبَةِ لَا تَخَافُ إِلَّا اللَّهَ، وَكُنْتُ فِي مَنِّ افْتَتَحَ كُنُوزَ كِسْرَى بْنِ هُرْمُرَزٍ وَلَيْسَ طَالَتْ بِكُمْ حَيَاةً، لَتَرُونَّ مَا قَالَ النَّبِيُّ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ يُخْرِجُ مِلءَ كَفِّهِ»^(١).

ويورد البخاري رواية أخرى تصوّر المشهد الحاصل قبل فتح بلاد فارس، وأنها كانت بمثابة الرأس من الجسد، وأنه كان لا بد من فتحها حين فُتِحَتْ؛ إذ كان كسرى بمثابة الرأس المدبرة لذلك كله، فمهما حاول المسلمون تأمين حدودهم أو دعوة الناس إلى الإسلام فستبقى العقبات والعراقيل أمامهم ما دام كسرى باقياً.

وفي ذلك يورد الإمام البخاري بإسناده عن جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةٍ، قَالَ: «بَعَثَ عُمَرُ النَّاسَ فِي أَفْنَاءِ الْأَمْصَارِ، يُقَاتِلُونَ الْمُشْرِكِينَ، فَأَسْلَمَ الْهُرْمُرَزَانُ، فَقَالَ:

كانت المقالة في زمن كسرى ابن هرمز ولذلك استفهم عدي بن حاتم عنه وإنما قال ذلك لعظمة كسرى في نفسه إذ ذاك». ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (٦/١١٣).

(١) البخاري (٣٥٩٥).

إِنِّي مُسْتَشِيرُكَ فِي مَعَارِي هَذِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ مِثْلُهَا وَمِثْلُ مَنْ فِيهَا مِنَ النَّاسِ مِنْ عَدُوِّ الْمُسْلِمِينَ مِثْلُ طَائِرٍ لَهُ رَأْسٌ وَلَهُ جَنَاحَانِ وَلَهُ رِجْلَانِ، فَإِنْ كُسِرَ أَحَدُ الْجَنَاحَيْنِ نَهَضَتِ الرَّجْلَانِ بِجَنَاحِ وَالرَّأْسِ، فَإِنْ كُسِرَ الْجَنَاحُ الْآخَرُ نَهَضَتِ الرَّجْلَانِ وَالرَّأْسِ، وَإِنْ شُدَّ الرَّأْسُ ذَهَبَتِ الرَّجْلَانِ وَالْجَنَاحَانِ وَالرَّأْسِ، فَالرَّأْسُ كِسْرَى، وَالْجَنَاحُ قَيْصَرُ، وَالْجَنَاحُ الْآخَرُ فَارِسُ، فَمُرِ الْمُسْلِمِينَ، فَلْيُنْفِرُوا إِلَى كِسْرَى، - وَقَالَ بَكْرٌ، وَزِيَادٌ جَمِيعًا عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةٍ - قَالَ: فَتَدَبَّنَا عُمَرُ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْنَا النُّعْمَانَ بْنَ مِقْرِنٍ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِأَرْضِ الْعَدَوِّ، وَخَرَجَ عَلَيْنَا غَامِلُ كِسْرَى فِي أَرْبَعِينَ أَلْفًا، فَقَامَ تَرْجُمَانٌ، فَقَالَ: لِيُكَلِّمَنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ، فَقَالَ الْمَغِيرَةُ: سَلْ عَمَّا شِئْتَ؟ قَالَ: مَا أَنْتُمْ؟ قَالَ: نَحْنُ أَنْاسٌ مِنَ الْعَرَبِ، كُنَّا فِي شَقَاءٍ شَدِيدٍ وَبَلَاءٍ شَدِيدٍ، نَمَصُّ الْجِلْدَ وَالنَّوَى مِنَ الْجُوعِ، وَنَلْبَسُ الْوَبَرَ وَالشَّعْرَ، وَنَعْبُدُ الشَّجَرَ وَالْحَجَرَ، فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِينَ - تَعَالَى ذِكْرُهُ وَجَلَّتْ عَظَمَتُهُ - إِلَيْنَا نَبِيًّا مِنْ أَنْفُسِنَا نَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ، فَأَمَرَنَا نَبِيُّنَا رَسُولَ رَبِّنَا ﷺ «أَنْ نَقَاتِلَكُمْ حَتَّى تَعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ، أَوْ تُؤَدُّوا الْجِزْيَةَ، وَأَخْبَرَنَا نَبِيُّنَا ﷺ عَنْ رِسَالَةِ رَبِّنَا، أَنَّهُ مَنْ قُتِلَ مِنَّا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي نَعِيمٍ لَمْ يَرَ مِثْلَهَا قَطُّ، وَمَنْ بَقِيَ مِنَّا مَلَكَ رِقَابَكُمْ»^(١).

ثانيًا: الكتابة إلى قيصر:

ويتضح لنا مما أورده البخاري من روايات تاريخية؛ ذلك الفرق الظاهر بين الفرس عباد النار، وبين الروم أهل الكتاب، فأهل الكتاب أخف وطأة وأكثر تأثرًا ومعرفة بالدين السماوي، بخلاف الفرس المتكبرين المتجبرين.

(١) البخاري (٣١٥٩).

وقد أورد البخاري تلك الرواية التاريخية المفصلة فيما جرى من قيصر حين وصله كتاب رسول الله ﷺ، خلافاً لما جرى من كسرى.

وذلك فيما ذكره البخاري من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَبَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَيْهِ مَعَ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ، وَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمٍ بُصْرِي لِيَدْفَعَهُ إِلَى قَيْصَرَ، وَكَانَ قَيْصَرٌ لَمَّا كَشَفَ اللَّهُ عَنْهُ جُنُودَ فَارِسَ، مَشَى مِنْ حِمَصَ إِلَى إِيلِيَاءَ شُكْرًا لِمَا أَبْلَاهُ اللَّهُ، فَلَمَّا جَاءَ قَيْصَرَ كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ حِينَ قَرَأَهُ: التَّمِسُوا لِي هَا هُنَا أَحَدًا مِنْ قَوْمِهِ، لِأَسْأَلَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأَخْبَرَنِي أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ أَنَّهُ كَانَ بِالشَّامِ فِي رَجَالٍ مِنْ فُرَيْشٍ قَدِمُوا تِجَارًا فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ كُفَّارِ فُرَيْشٍ.

قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَوَجَدْنَا رَسُولَ قَيْصَرَ بِبَعْضِ الشَّامِ، فَانْطَلَقَ بِي وَبِأَصْحَابِي، حَتَّى قَدِمْنَا إِيلِيَاءَ، فَأَدْخَلْنَا عَلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ فِي مَجْلِسٍ مُلْكِهِ، وَعَلَيْهِ النَّاجُ، وَإِذَا حَوْلَهُ عَظَمَاءُ الرُّومِ، فَقَالَ لِنَرْجُمَانِهِ: سَلَهُمْ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَقُلْتُ: أَنَا أَقْرَبُهُمْ إِلَيْهِ نَسَبًا، قَالَ: مَا قَرَابَةُ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ؟ فَقُلْتُ: هُوَ ابْنُ عَمِّي، وَلَيْسَ فِي الرَّكْبِ يَوْمئِذٍ أَحَدٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ غَيْرِي، فَقَالَ قَيْصَرُ: أَدْنُوهُ، وَأَمَرَ بِأَصْحَابِي، فَجَعَلُوا خَلْفَ ظَهْرِي عِنْدَ كَتِفِي، ثُمَّ قَالَ لِنَرْجُمَانِهِ: قُلْ لِأَصْحَابِهِ: إِنِّي سَأَلْتُ هَذَا الرَّجُلَ عَنِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، فَإِنْ كَذَبَ فَكَذِّبُوهُ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَاللَّهِ لَوْلَا الْحَيَاءُ يَوْمئِذٍ، مِنْ أَنْ يَأْتُرَ أَصْحَابِي عَنِّي الْكَذِبَ، لَكَذَّبْتُهُ حِينَ سَأَلَنِي عَنْهُ، وَلَكِنِّي اسْتَحْيَيْتُ أَنْ يَأْتُرُوا الْكَذِبَ عَنِّي، فَصَدَّقْتُهُ،

ثُمَّ قَالَ لِنَرْجُمَانِهِ: قُلْ لَهُ كَيْفَ نَسَبُ هَذَا الرَّجُلِ فَيَكْفُمُ؟ قُلْتُ: هُوَ فِينَا دُو نَسَبٍ، قَالَ: فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَبْلَهُ؟ قُلْتُ: لَا، فَقَالَ: كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ عَلَى الْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَأَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضَعْفَاؤُهُمْ؟ قُلْتُ: بَلْ ضَعْفَاؤُهُمْ، قَالَ: فَيَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ؟ قُلْتُ: بَلْ يَزِيدُونَ، قَالَ: فَهَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخْطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَهَلْ يَغْدِرُ؟ قُلْتُ: لَا، وَنَحْنُ الْآنَ مِنْهُ فِي مَدَّةٍ، نَحْنُ نَخَافُ أَنْ يَغْدِرَ، - قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَلَمْ يُمَكِّبِي كَلِمَةً أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئًا أَنْتَقِصُهُ بِهِ، لَا أَخَافُ أَنْ تُؤَثِّرَ عَنِّي غَيْرُهَا -، قَالَ: فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ أَوْ قَاتَلَكُمْ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَيْفَ كَانَتْ حَرْبُهُ وَحَرْبُكُمْ؟ قُلْتُ: كَانَتْ دُولًا وَسِجَالًا، يُدَالُ عَلَيْنَا الْمَرَّةَ، وَنُدَالُ عَلَيْهِ الْأُخْرَى، قَالَ: فَمَاذَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ؟ قَالَ: يَأْمُرُنَا أَنْ نَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَيَنْهَانَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ، وَالصَّدَقَةِ، وَالْعِفَافِ، وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ، فَقَالَ لِنَرْجُمَانِهِ حِينَ قُلْتُ ذَلِكَ لَهُ: قُلْ لَهُ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ فَيَكْفُمُ، فَرَعَمْتَ أَنَّهُ دُو نَسَبٍ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْكُمْ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ، فَرَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ، قُلْتُ رَجُلٌ يَأْتُمُّ بِقَوْلٍ قَدْ قِيلَ قَبْلَهُ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ، فَرَعَمْتَ أَنْ لَا، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدَعَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ، فَرَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ، قُلْتُ يَطْلُبُ مَلِكَ آبَائِهِ، وَسَأَلْتُكَ: أَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضَعْفَاؤُهُمْ، فَرَعَمْتَ أَنَّ ضَعْفَاءَهُمْ اتَّبَعُوهُ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ، فَرَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حَتَّى يَتَّمَ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخْطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ، فَرَعَمْتَ أَنْ لَا، فَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ تَخْطُبُ بِشَاشْتَهُ الْقُلُوبَ، لَا

يَسْخَطُهُ أَحَدٌ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَغْدِرُ، فَرَعَمْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ لَا يَغْدِرُونَ،
 وَسَأَلْتُكَ: هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ وَقَاتَلَكُمْ، فَرَعَمْتَ أَنْ قَدْ فَعَلَ، وَأَنَّ حَرْبَكُمْ وَحَرْبَهُ تَكُونُ
 دُؤْلًا، وَيُدَالُ عَلَيْكُمْ الْمَرَّةَ وَتُدَالُونَ عَلَيْهِ الْأُخْرَى، وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ تُبْتَلَى وَتَكُونُ
 لَهَا الْعَاقِبَةُ، وَسَأَلْتُكَ: بِمَاذَا يَأْمُرُكُمْ، فَرَعَمْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا
 تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَيَنْهَأَكُمْ عَمَّا كَانَ يَعْْبُدُ آبَاؤُكُمْ، وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ،
 وَالصَّدَقَةِ، وَالْعِفَافِ، وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ، قَالَ: وَهَذِهِ صِفَةُ النَّبِيِّ،
 قَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ، وَلَكِنْ لَمْ أَظَنَّ أَنَّهُ مِنْكُمْ، وَإِنْ يَكُ مَا قُلْتُ حَقًّا،
 فَيُوشِكُ أَنْ يَمْلِكَ مَوْضِعَ قَدَمِي هَاتَيْنِ وَلَوْ أَرَجُو أَنْ أَخْلَصَ إِلَيْهِ، لَتَجَشَّمْتُ
 لُقْيَاهُ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ قَدَمَيْهِ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ
 اللَّهِ ﷺ، فَقَرَأَ، فَإِذَا فِيهِ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ
 وَرَسُولِهِ، إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ، سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَا بَعْدُ: فَإِنِّي
 أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ، أَسْلِمْ تَسْلَمَ، وَأَسْلِمِ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِن
 تَوَلَّيْتَ، فَعَلَيْكَ إِثْمُ الْأَرِيسِيِّينَ وَ: ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى
 كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا
 وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا

أَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ. ﴿^(١)﴾»، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَلَمَّا أَنْ قَضَى
 مَقَالَتَهُ، عَلَتْ أَصْوَاتُ الَّذِينَ حَوْلَهُ مِنْ عَظَمَاءِ الرُّومِ، وَكَثُرَ لَعَطُهُمْ، فَلَا أَدْرِي
 مَاذَا قَالُوا، وَأَمْرًا بِنَا، فَأُخْرِجْنَا، فَلَمَّا أَنْ خَرَجْتُ مَعَ أَصْحَابِي، وَخَلَوْتُ بِهِمْ

(١) سورة آل عمران آية: ٦٤.

قُلْتُ لَهُمْ: لَقَدْ أَمَرَ ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ، هَذَا مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ يَخَافُهُ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَاللَّهِ مَا زِلْتُ نَذِيلًا مُسْتَيْقِنًا بِأَنَّ أَمْرَهُ سَيَظْهَرُ، حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ قَلْبِي الْإِسْلَامَ وَأَنَا كَارِهٌ^(١).

(١) البخاري (٢٩٤٠، ٢٩٤١).

المبحث الثاني

المغازي والسير

لا شك أن المغازي جزءٌ على درجة عظيمة من الأهمية في تاريخ المسلمين، أولاً: لوجود النبي ﷺ فيها، ومن ثمَّ احتوت على كثير من التشريعات المهمة.

وثانياً: لما انطوت عليه من تجارب وخطط وأحداث ووقائع لا يمكن الآن تجاوزها، لما فيها من علوم ومعارف تحتاجها الأمة وتفتقر إليها. وهذا مما يزيد من قيمة الوقائع التاريخية التي أوردها البخاري في المغازي خاصة، وفي صحيحه عامة.

عدد المغازي:

وأول ما نذكره هنا من روايات البخاري التاريخية الخاصة بالمغازي، هو إيراده الرواية الجامعة لعدد المغازي كم كانت؟

وذلك من حديث أبي إسحاق قال: كُنْتُ إِلَى جَنْبِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، فَقِيلَ لَهُ: «كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ مِنْ غَزْوَةٍ؟ قَالَ: تِسْعَ عَشْرَةَ، قِيلَ: كَمْ غَزَوْتَ أَنْتَ مَعَهُ؟ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ، قُلْتُ: فَأَيُّهُمْ كَانَتْ أَوْلَ؟ قَالَ: الْعُسَيْرَةُ أَوْ الْعُسَيْرُ»^(١)(٢).

(١) البخاري (٣٩٤٩).

(٢) وكذا بَوَّبَ عَلَيْهَا الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٧١/٥) بِقَوْلِهِ: «بَابُ غَزْوَةِ الْعُسَيْرَةِ أَوْ الْعُسَيْرَةِ» فذكر الاثنين. لكن بعده في رواية البخاري نقلاً عن قتادة قال: «العُسَيْرُ» يعني بالثنين، قال ابن حجر: «وقول قتادة العُسَيْرَةُ هو بالمعجمة وبإثبات الهاء،

والمقصود بالأولى هنا ما يخص زيد بن أرقم رضي الله عنه، يعني أول ما غزا هو مع النبي ﷺ كانت تلك الغزوة، العُشَيْرَة، أما هي فقد كانت ثالث غزواته ﷺ، وقد أشار إلى ذلك ابن إسحاق والبكري وابن حجر وغيرهم، وذكر ابن إسحاق أن أول غزوات النبي ﷺ: «الأبواء، ثم بُواط، ثم

ومنهم من حذفها، وقول قتادة هو الذي اتفق عليه أهل السير، وهو الصواب، وأما غزوة العسيرة بالمهملة فهي غزوة تبوك، قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ﴾، وسميت بذلك لما كان فيها من المشقة، وهي بغير تصغير، وأما هذه فنسبت إلى المكان الذي وصلوا إليه واسمه العشير أو العشييرة، يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ، وهو موضع»، وقال ابن حجر أيضاً: «وأما العشييرة فلم يختلف على أهل المغازي أنها بالمعجمة والتصغير وآخرها هاء، قال ابن إسحاق: هي ببطن ينبع». وقال الفيروزآبادي: «وَعَزْوَةٌ ذِي الْعُسَيْرَةِ: بالشين أَعْرَفُ». قال الصالحي: «العشييرة: بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة وسكون التحتية وبالهاء، ويقال: العسيرة بإهمال السين، وذات العشييرة والعشير، وهو موضع ببطن ينبع، وهو منزل الحاج المصري». وكذا ذكرها ياقوت الحموي في العشييرة بالمعجمة، وقال: «وقيل: العسيرة أو العسيرة بالسين المهملة». بينما ذكرها البكري في ذي العشييرة بالضم والإعجام ولم يذكر الإهمال. ينظر: معجم البلدان لشهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (١٢٧/٤)، معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، لأبي عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (٩٤٥/٣)، القاموس المحيط لمجد الدين أبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (٤٣٩/١)، فتح الباري لابن حجر (٢٨٠/٧، ٢٨١). سبل الهدى والرشاد، في سيرة خير العباد، لمحمد بن يوسف الصالحي الشامي (١٧/٤).

العُشَيْرَة»^(١).

وقد سرد البخاري أخبار هذه المغازي وتاريخها وأحداثها ووقائعها، وساق رواياتها مفصلةً، للدلالة على الأحداث التي يؤرّخ لها. بدأها بالعُشَيْرَة^(٢)، مروراً ببدر^(٣)، والنضير^(٤)، وقتل كعب بن الأشرف^(٥)، وقتل أبي رافع ابن أبي الحقيق^(٦)، وأُحُد^(٧)، والرجيع^(٨)، والخندق أو الأحزاب^(٩)، وقريظة^(١٠)، وذات الرقاع^(١١)، والمصطلق وهي المريسيع^(١٢)، وأنمار^(١٣)، والحديبية^(١٤). إلى آخر غزواته التي ذكرها البخاري، والتي لا يتسع المقام لسردها جملة.

(١) ينظر: مصادر الحاشية قبل السابقة.

(٢) صحيح البخاري (٧١/٥).

(٣) السابق (٧١/٥).

(٤) السابق (٨٨/٥).

(٥) السابق (٩٠/٥).

(٦) السابق (٩١/٥).

(٧) السابق (٩٣/٥).

(٨) السابق (١٠٣/٥).

(٩) السابق (١٠٧/٥).

(١٠) السابق (١١١/٥).

(١١) السابق (١١٣/٥).

(١٢) السابق (١١٥/٥).

(١٣) السابق (١١٦/٥).

(١٤) السابق (١٢١/٥).

وحسبنا الإشارة إلى شيء من جهود البخاري التاريخية في بعض هذه الغزوات، ولنضرب مثلاً على ذلك من خلال:

غزوة بدر:

وقد فصل فيها البخاري تفصيلاً، وأرّخها تأريخاً حسناً جداً، وانماز تأريخه لها بالصحة والثبوت، والاعتماد على الروايات الصحيحة الثابتة كما هي عادته في صحيحه، بحيث لم يعد الناظر بحاجة إلى نظر في إسناد أو متن للتأكد من صحة أو سلامة، فكل ما أورده البخاري صحيح لا يحتاج لبحث أو تفتيش خلفه، تلقته الأمة جميعها بالقبول والرضى كما هو معلوم.

وقد بدأ البخاري كلامه على غزوة بدر بقوله: «بَابُ ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ يُقْتَلُ بِبَدْرٍ»^(١). وأورد في هذا الباب أسماء قتلى المشركين الذين سيقتلون ببدر، وذلك من خلال رواية عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن سعد بن معاذ رضي الله عنه «أَنَّهُ كَانَ صَدِيقًا لِأُمِّيَّةَ بْنِ خَلْفٍ، وَكَانَ أُمِّيَّةُ إِذَا مَرَّ بِالْمَدِينَةِ نَزَلَ عَلَى سَعْدٍ، وَكَانَ سَعْدٌ إِذَا مَرَّ بِمَكَّةَ نَزَلَ عَلَى أُمِّيَّةَ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ انْطَلَقَ سَعْدٌ مُعْتَمِرًا، فَنَزَلَ عَلَى أُمِّيَّةَ بِمَكَّةَ، فَقَالَ لِأُمِّيَّةَ: انْظُرْ لِي سَاعَةَ خَلْوَةِ لَعْلِي أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ، فَخَرَجَ بِهِ قَرِيبًا مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ، فَلَقِيَهُمَا أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا صَفْوَانَ، مَنْ هَذَا مَعَكَ؟ فَقَالَ هَذَا سَعْدٌ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ: أَلَا أَرَاكَ تَطُوفُ بِمَكَّةَ آمِنًا، وَقَدْ أُوَيْتُمُ الصُّبَاةَ، وَرَعَمْتُمْ أَنْكُمُ تَنْصُرُونَهُمْ وَتُعِينُونَهُمْ، أَمَا وَاللَّهِ لَوْلَا أَنَّكَ مَعَ أَبِي صَفْوَانَ مَا

(١) صحيح البخاري (٧١/٥).

رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِكَ سَالِمًا، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ وَرَفَعَ صَوْتَهُ عَلَيْهِ: أَمَا وَاللَّهِ لِنُنْ
 مَنَعْتَنِي هَذَا لِأَمْنَعَكَ مَا هُوَ أَشَدُّ عَلَيْكَ مِنْهُ، طَرِيقَكَ عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ
 أُمِيَّةُ: لَا تَرْفَعْ صَوْتَكَ يَا سَعْدُ عَلَى أَبِي الْحَكَمِ، سَيِّدِ أَهْلِ الْوَادِي، فَقَالَ سَعْدُ:
 دَعْنَا عَنْكَ يَا أُمِيَّةُ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُمْ قَاتِلُوكَ»،
 قَالَ: بِمَكَّةَ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي، فَفَرَعَ لِذَلِكَ أُمِيَّةُ فَرْعًا شَدِيدًا، فَلَمَّا رَجَعَ أُمِيَّةُ إِلَى
 أَهْلِهَا، قَالَ: يَا أُمَّ صَفْوَانَ، أَلَمْ تَرِي مَا قَالَ لِي سَعْدُ؟ قَالَتْ: وَمَا قَالَ لَكَ؟
 قَالَ: زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ قَاتِلِي، فَقُلْتُ لَهُ: بِمَكَّةَ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي،
 فَقَالَ أُمِيَّةُ: وَاللَّهِ لَا أَخْرُجُ مِنْ مَكَّةَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ اسْتَنْفَرَ أَبُو جَهْلٍ
 النَّاسَ، قَالَ: أَذْرِكُوا عَيْرَكُمْ؟ فَكَرِهَ أُمِيَّةُ أَنْ يَخْرُجَ، فَأَتَاهُ أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ: يَا أَبَا
 صَفْوَانَ، إِنَّكَ مَتَى مَا يَرَاكَ النَّاسُ قَدْ تَخَلَّفْتَ، وَأَنْتَ سَيِّدُ أَهْلِ الْوَادِي، تَخَلَّفُوا
 مَعَكَ، فَلَمْ يَزَلْ بِهِ أَبُو جَهْلٍ حَتَّى قَالَ: أَمَا إِذْ غَلَبْتَنِي، فَوَاللَّهِ لِأَشْتَرِينَ أَجُودَ
 بَعِيرٍ بِمَكَّةَ، ثُمَّ قَالَ أُمِيَّةُ: يَا أُمَّ صَفْوَانَ جَهِّزِيْنِي، فَقَالَتْ لَهُ: يَا أَبَا صَفْوَانَ،
 وَقَدْ نَسِيتَ مَا قَالَ لَكَ أَخُوكَ الْيَتْرِبِيُّ؟ قَالَ: لَا مَا أُرِيدُ أَنْ أَجُوزَ مَعَهُمْ إِلَّا
 قَرِيبًا، فَلَمَّا خَرَجَ أُمِيَّةُ أَحَدًا لَا يَنْزِلُ مَنْزِلًا إِلَّا عَقَلَ بَعِيرَهُ، فَلَمْ يَزَلْ بِذَلِكَ حَتَّى
 قَتَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِبَدْرٍ»^(١).

فمهد البخاري لغزة بدر بهذه الرواية التاريخية التي تؤرخ للحالة في
 مكة ومن حولها قبل بدر، وكيف كانت علاقة قريش ومكة بالمدينة وأهلها
 بعد هجرة النبي ﷺ من مكة إلى المدينة.

كما تؤرخ هذه الرواية لأمر آخر وهو المعجزة النبوية في الإخبار عن
 قتل هذا الرجل المشرك أمية بن خلف.

(١) البخاري (٣٩٥٠).

وثمة ملمح تاريخي آخر في هذه الرواية وهو تصديق أمية بن خلف رأس الكفر بما قاله النبي ﷺ، بحيث صدق كلامه وبات ينتظر كيف سيقع ما أخبر به النبي ﷺ، ويخشاه ويكره الخروج من مكة لهذا السبب.

فكأن البخاري قد أشار لهذه الأمور جميعاً عندما قدّم هذه الرواية لتكون تمهيداً وتوطئةً لما سيذكره عن غزاة بدر.

وقد دخل البخاري بعد ذلك مباشرة إلى بدرٍ بقوله: «بَابُ قِصَّةِ غَزْوَةِ بَدْرِ. وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرِ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (١٣٣) إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آفَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنزَلِينَ ﴿١٣٤﴾ بَلَىٰ إِنْ تَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَذَا يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آفَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١٣٥﴾ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِ ۗ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴿١٣٦﴾ لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنْقَلِبُوا خَائِبِينَ ﴿١﴾ وَقَالَ وَحْشِيٌّ: قَتَلَ حَمْزَةُ طُعَيْمَةَ بِنَ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ يَوْمَ بَدْرِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشُّوكَةِ

تَكُونُ لَكُمْ^(١) الْآيَةَ، الشُّوْكَهُ: الْحَدُّ^(٢).

سبب الغزوة وأهدافها:

وأما سبب الغزوة وأهدافها فقد ذكره البخاري في بدء حديثه عنها، حين أورد رواية كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «لَمَّا أَتَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ عَزَاهَا إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي تَخَلَّفْتُ عَنْ غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَاتَبْ أَحَدٌ تَخَلَّفَ عَنْهَا، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ عِيرَ قُرَيْشٍ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ^(٣)».

وهذه الرواية تكشف عن أمرين:

الأول: سبب الغزوة، وهو قوله: «خرج رسول الله ﷺ يريد عير قريش». والثاني: الحشد للغزوة، حيث لم يحشد لها النبي ﷺ حشده في غيرها، بدلالة قول كعب: «ولم يُعَاتَبْ أَحَدٌ تَخَلَّفَ عَنْهَا».

وبعد أن ينتهي البخاري من بيان السبب والدافع لهذه الغزوة؛ دخل في أمر آخر وهو:

الاستعانة بالله عز وجل والتوكل عليه، والاستبشار بثبات الصحابة. والدعاء على رؤوس الشرك ومقتلهم.

وذلك من خلال تبويبه اللاحق مباشرة بقوله: «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

(١) سورة الأنفال الآية: ٧.

(٢) صحيح البخاري (٧٢/٥).

(٣) البخاري (٣٩٥١).

﴿ إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِ مِّنَ
 الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّفِينَ ﴿١﴾ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ
 قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢﴾
 إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً
 لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُم رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَىٰ
 قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ ﴿٣﴾ إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي
 مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا سَأُلْقِيَ فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا
 الرَّعْبَ فَأَصْرَبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَأَصْرَبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ﴿٤﴾
 ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۗ وَمَن يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ
 فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٥﴾ ﴿١﴾ «(٢)».

فكأن البخاري أراد أن يقول: إن النبي ﷺ لم يحشد لهذه الغزوة، ولم
 يجمع لها أصحابه، ولا عاتب من لم يخرج إليها؛ وإنما استعان بالله عز
 وجل، وخرج قاصداً العير، ولم يقصد الحرب أو الغزو بالمعنى المفهوم له،
 إنما قصد أمراً محدداً وميسوراً وهو العير القادمة لقريش، والتي لا تحتاج

(١) سورة الأنفال الآيات: ٩-١٣.

(٢) صحيح البخاري (٧٢/٥).

لجمع جيش، أو حشد جنودٍ للتصدي لهذه العير.

ومن هنا فقد استعان النبي ﷺ بالله عز وجل وخرج غير حاشدٍ ولا جامعٍ لهذه الغزوة، لكن قدر الله للمسلمين غير ذلك، فكانت غزوة على غير استعداد ولا تأهبٍ ولا جمعٍ منهم، فكان صدق اللجوء إلى الله عز وجل، هو خيرٌ معين، واشتد الدعاء والتضرع إلى الله عز وجل.

ويرصد البخاري هذه اللحظة من رواية ابن عباس، قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَنشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إِن شِئْتَ لَمْ تُعْبِدْ»، فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: حَسْبُكَ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿سَيَهْرَمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبُرَ﴾ (١) «(٢).

ويؤرخ البخاري لحظة «دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى كُفَّارِ قُرَيْشٍ شَيْبَةَ، وَعُتْبَةَ، وَالْوَلِيدِ، وَأَبِي جَهْلٍ بِنِ هِشَامٍ، وَهَلَاقِهِمْ» (٣).

ويورد في ذلك رواية عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: «اسْتَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْكَعْبَةَ، فَدَعَا عَلَى نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ: عَلَى شَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ، وَأَبِي جَهْلٍ بِنِ هِشَامٍ، فَأَشْهَدُ بِاللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرَغَى، فَذَعَبَتْهُمْ الشَّمْسُ، وَكَانَ يَوْمًا حَارًّا» (٤).

(١) سورة القمر آية: ٤٥.

(٢) البخاري (٣٩٥٣).

(٣) صحيح البخاري (٧٤/٥).

(٤) البخاري (٣٩٦٠).

ثم يؤرّخ البخاري قصص مقتل هؤلاء المشركين فيقول: «بَابُ قَتْلِ أَبِي جَهْلٍ»^(١). لكنه لا يقتصر على أبي جهلٍ فقط، بل يورد مقتل كثيرٍ منهم، ليطوي صفحاتهم ويبدأ بعدها في فضل من شهد بدرًا يعني من المسلمين.

ويؤرّخ البخاري لجانب آخر من هذه اللحظة المفصلية، وهو النفسية العالية للصحابة، والإيمان القوي عندهم، وإصرارهم على الوقوف بجوار النبي ﷺ، والقتال حوله من كافة الجهات، مهما كان الأمر.

وقد جاء هذا الرصد التاريخي من خلال رواية ابن مسعودٍ، قال: «شَهِدْتُ مِنَ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ مَشْهُدًا، لِأَنَّ أَكُونَ صَاحِبَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عُذِلَ بِهِ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَدْعُو عَلَى الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: لَا نَقُولُ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا، وَلَكِنَّا نُقَاتِلُ عَنْ يَمِينِكَ، وَعَنْ شِمَالِكَ، وَبَيْنَ يَدَيْكَ وَخَلْفِكَ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَقَ وَجْهَهُ وَسَرَّهُ»؛ يَعْنِي: قَوْلُهُ^(٢).

ونظرًا لصعوبة اللحظة وأهميتها ومفصليتها في تاريخ المسلمين، فقد ذيل البخاري على رواياته السابقة هذه بروايةٍ أخرى يظهر منها الفارق بين من خرج إلى بدر ومن لم يخرج، وذلك فيما نقله عن ابن عباسٍ، في تفسير قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٣) قال: «عَنْ بَدْرِ، وَالْخَارِجُونَ إِلَى بَدْرِ»^(٤).

(١) صحيح البخاري (٧٤/٥).

(٢) البخاري (٣٩٥٢).

(٣) سورة النساء آية: ٩٥.

(٤) البخاري (٣٩٥٤).

وقد أرخ البخاري لهذا الفضل أيضًا في بابٍ خاصٍ به بعنوان: «بَابُ فَضْلِ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا»^(١). وذكر فيه عدة روايات منها قولُ النبي ﷺ: «لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ إِلَى أَهْلِ بَدْرِ فَقَالَ: اَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ وَجَبَتْ لَكُمْ الْجَنَّةُ، أَوْ: فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ»^(٢). ويذكر أسماء عددٍ ممن شهدَ بدرًا من خلال الروايات، ثم يضع بابًا في «شُهُودِ الْمَلَائِكَةِ بَدْرًا»^(٣) فيذكر الروايات بذلك عن النبي ﷺ، مما يدلُّ على عظمة هذه المعركة التاريخية وأهميتها ومفصليتها في تاريخ المسلمين بحيث شهدتها الملائكة معهم، تأييدًا من الله عز وجل للمسلمين، ونصرةً لهم.

وقد أحسن البخاري تأريخ هذه اللحظة التاريخية الفاصلة في حياة الأمة الإسلامية.

ويوالي البخاري تأريخ هذه اللحظة المفصلية، بقوله:

«بَابُ عِدَّةِ أَصْحَابِ بَدْرِ»^(٤).

فيؤرِّخ البخاري عدد المسلمين الذين شهدوا بدرًا، من خلال رواية البراء رضي الله عنه، قال: «اسْتُنْصِرْتُ أَنَا وَابْنُ عَمْرٍَ يَوْمَ بَدْرِ، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَوْمَ بَدْرِ نَيْفًا عَلَى سِتِّينَ، وَالْأَنْصَارُ نَيْفًا وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ»^(٥).

(١) صحيح البخاري (٧٧/٥).

(٢) البخاري (٣٩٨٣).

(٣) صحيح البخاري (٨٠/٥).

(٤) صحيح البخاري (٧٣/٥).

(٥) البخاري (٣٩٥٥، ٣٩٥٦).

ويقرب من التحديد أكثر في الرواية التالية عن البراء رضي الله عنه، قال: «حَدَّثَنِي أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا: أَنَّهُمْ كَانُوا عِدَّةَ أَصْحَابِ طَالُوتَ، الَّذِينَ جَاؤُوا مَعَهُ النَّهْرَ، بِضِعَّةِ عَشْرٍ وَثَلَاثَ مِائَةٍ. قَالَ الْبَرَاءُ: لَا وَاللَّهِ مَا جَاوَزَ مَعَهُ النَّهْرَ إِلَّا مُؤْمِنٌ»^(١).

وقد وضع في ختام كلامه على بدرٍ بابًا في «تَسْمِيَةِ مَنْ سُمِّيَ مِنْ أَهْلِ بَدْرِ فِي الْجَامِعِ الَّذِي وَضَعَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ^(٢) عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ»^(٣)، فساق أسماءهم مجردة عن الروايات هذه المرة، مرتبة كما ذكر على حروف المعجم.

من خطط المعركة:

ويؤرخ البخاري لشيء من خطط النبي ﷺ التي طلب من الصحابة أن يسيروا عليها أثناء المعركة، وخلصتها التمهّل في الرمي، وعدم الرمي دفعة واحدة بحيث تفنى نبالهم وسهامهم قبل تحقيق الهدف.

وقد أورد البخاري هذا المعنى من رواية أبي أسيد رضي الله عنه، قال: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «إِذَا أَكْتَبْتُكُمْ - يَعْنِي كَتَرْتُكُمْ - فَارْمُوهُمْ، وَاسْتَبِقُوا نَبْلَكُمْ»^(٤).

(١) البخاري (٣٩٥٧ - ٣٩٥٩).

(٢) يعني: البخاري.

(٣) صحيح البخاري (٨٧/٥).

(٤) البخاري (٣٩٨٤، ٣٩٨٥).

المبحث الثالث

تاريخ العبادات والتشريعات والأحكام

وهذا من الجهات التاريخية البارزة في صحيح البخاري، حيث اشتمل على عديد الروايات التي تبرز تاريخ عديد العبادات، وكثير من الأحكام الشرعية، متى وكيف وقعت؟ وقد غني البخاري بإيراد هذه الروايات ووجوهها، وتبويبها وتفصيلها، وتسهيلها للطالبين.

ونقتصر في هذا المختصر على بيان عدد من هذه الوقائع التاريخية الخاصة بتاريخ التشريعات والعبادات الشرعية.

أولاً: تاريخ تشريع الصلاة:

فقد بات ميسورًا الوقوف على تاريخ تشريع الصلاة من خلال الروايات التاريخية التي أوردها البخاري في صحيحه، عن حدث الإسراء والمعراج، وكيف كان ومتى؟ وما فرض فيه من تشريعات وعبادات كالصلاة.

ولذا أورد البخاري هذا الحدث التاريخي في باب: «كَيْفَ فُرِضَتِ الصَّلَاةُ فِي الْإِسْرَاءِ؟»^(١)، ثم أورد قصة الإسراء والمعراج برسول الله ﷺ، وفيها:

«فَفَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً، فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ، حَتَّى مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى، فَقَالَ: مَا فَرَضَ اللَّهُ لَكَ عَلَيَّ أُمَّتِكَ؟ قُلْتُ: فَرَضَ خَمْسِينَ صَلَاةً، قَالَ: فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، فَارْجَعْتُ، فَوَضَعَ

(١) صحيح البخاري (٧٨/١).

شَطْرَهَا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، قُلْتُ: وَضَعْتُ شَطْرَهَا، فَقَالَ: رَاجِعْ رَبَّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ، فَرَجَعْتُ فَوَضَعْتُ شَطْرَهَا، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، فَرَجَعْتُهُ، فَقَالَ: هِيَ خَمْسٌ، وَهِيَ خَمْسُونَ، لَا يُبَدِّلُ الْقَوْلَ لَدَيَّ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: رَاجِعْ رَبَّكَ، فَقُلْتُ: اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي»^(١).

وفي روايةٍ أخرى: «ثُمَّ فُرِضَتْ عَلَيَّ خَمْسُونَ صَلَاةً، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جِئْتُ مُوسَى، فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: فُرِضَتْ عَلَيَّ خَمْسُونَ صَلَاةً، قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِالنَّاسِ مِنْكَ، عَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ، وَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ، فَسَلَّهُ، فَرَجَعْتُ، فَسَأَلْتُهُ، فَجَعَلَهَا أَرْبَعِينَ، ثُمَّ مِثْلَهُ، ثُمَّ ثَلَاثِينَ، ثُمَّ مِثْلَهُ فَجَعَلَ عَشْرِينَ، ثُمَّ مِثْلَهُ فَجَعَلَ عَشْرًا، فَأَتَيْتُ مُوسَى، فَقَالَ: مِثْلَهُ، فَجَعَلَهَا خَمْسًا، فَأَتَيْتُ مُوسَى فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: جَعَلَهَا خَمْسًا، فَقَالَ مِثْلَهُ، قُلْتُ: سَلَّمْتُ بِخَيْرٍ، فَنُودِيَ إِنِّي قَدْ أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي، وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي، وَأَجْزَيْتُ الْحَسَنَةَ عَشْرًا»^(٢).

وأما تاريخ تشريع الصلاة؛ فقد ورد في بداية هذه الرواية التي ذكرها البخاري من حديث أنس بن مالك قال: كَانَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فُرِجَ سَقْفُ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ فَفَرَجَ صَدْرِي، ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءٍ زَمْزَمَ، ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ، مُمْتَلِيٍّ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَأَفْرَعَهَا فِي صَدْرِي، ثُمَّ أَطْبَقَهُ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَفَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ، فَلَمَّا جَاءَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا قَالَ جِبْرِيلُ لِحَازِنِ السَّمَاءِ: افْتَحْ، قَالَ مَنْ هَذَا؟

(١) البخاري (٣٤٩، ٣٣٤٢).

(٢) السابق (٣٢٠٧).

قَالَ هَذَا جَبْرِيلُ قَالَ: مَعَكَ أَحَدٌ قَالَ: مَعِيَ مُحَمَّدٌ، قَالَ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟^(١).

فَعَلِمَ تَارِيخَ تَشْرِيْعِ الصَّلَاةِ، مَا زَمَنَهُ؟ وَأَيْنَ وَقَعَ؟ وَكَيْفَ وَقَعَ؟.

ثَانِيًا: تَشْرِيْعِ التَّيْمُمِ:

وَأَمَّا التَّيْمُمُ فَقَدْ عَلِمْنَا تَارِيخَ تَشْرِيْعِهِ وَكَيْفِيَّةَ وَقُوعِهِ، وَتَأْخُرَهُ عَلَى تَشْرِيْعِ الصَّلَاةِ، وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ الرِّوَايَاتِ التَّارِيخِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْأَمْرَيْنِ، وَالتِّي أوردتها البخاري.

وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ رِوَايَةِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ - أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ - انْقَطَعَ عَقْدٌ لِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّمَاسِهِ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسِ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضِعُ رَأْسِهِ عَلَى فَخِذِي قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَبَسَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ وَجَعَلَ يَطْعُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَخِذِي، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمُمِ فَتَيَمَّمُوا. فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ الْحَضِيرِ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ، فَأَصَبْنَا الْعَهْدَ تَحْتَهُ»^(٢).

(١) البخاري (٣٣٤٢).

(٢) السابق (٣٣٤).

ثالثاً: تحويل القبلة:

وَحَدَّثَ كَهَذَا فِي أَهْمِيَّتِهِ وَقِيَمَتِهِ لَدَى الْمُسْلِمِينَ، لَمْ يَكُنْ لِلْبَخَارِيِّ أَنْ يَتْرَكَهُ دُونَ أَنْ يُؤَرِّخَ مَجْرِيَاتِهِ وَأَحْدَاثَهُ، مِنْ خِلَالِ الرِّوَايَاتِ الْوَارِدَةِ فِي الْمَسْأَلَةِ.

وقد عني البخاري بذلك كعادته. فأورد الرواية الصريحة في تحويل القبلة، من حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: «بَيْنَمَا النَّاسُ بِقُبَاءٍ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ، فَقَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ، فَاسْتَقْبِلُوهَا، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ»^(١).

وقد بدأ الخبر يتسرب، فتعلمه المساجد رويداً رويداً، ويصل للناس الواحد تلو الآخر، فجاء لأهل قباء في صلاة الصبح، وجاء لفريق آخر من الناس وهم في صلاة العصر من نفس اليوم، فأرخ البخاري ذلك كله.

وأورد البخاري رواية العصر من حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ، سِتَّةَ عَشَرَ أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ أَنْ يُوجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾^(٢)، فَتَوَجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ، وَقَالَ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ، وَهُمْ الْيَهُودُ: ﴿مَا وَلَّهُمْ عَن قِبَلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ

(١) البخاري (٤٠٣، ٤٤٩٠).

(٢) سورة البقرة آية: ١٤٤.

لِلَّهِ الشَّرْقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١﴾، فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلًا، ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَ مَا صَلَّى، فَمَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَقَالَ: هُوَ يَشْهَدُ: أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَّهُ تَوَجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ، فَتَحَرَّفَ الْقَوْمُ، حَتَّى تَوَجَّهُوا نَحْوَ الْكَعْبَةِ» (٢).

وفي هذه الرواية زيادة تأريخ وتعيين مدة صلاة النبي ﷺ جهة بيت المقدس وهي ستة عشر أو سبعة عشر شهرًا، قبل أن يتحوَّل إلى الكعبة المشرفة.

فنحن نعلم الآن من خلال روايات البخاري وتأريخه للمسألة أن القبلة قد حُوِّلت بعد ستة عشر أو سبعة عشر شهرًا من صلواته ﷺ إلى بيت المقدس، وأن الناس بمجرد علمهم بذلك وبلوغ الخبر إليهم؛ استجابوا فاستداروا إلى الكعبة المشرفة.

رابعًا: تحريم الخمر:

كانت الحاجة ماسة لتحريم الخمر، وتوقف نزيف المعاناة اليومية التي يعانها المسلمون، جراء هذا الشراب الذي يُذهب عقول الناس، فيأتون من التصرفات ما لا يليق، وربما دفعهم ذلك إلى الإتيان ببعض ما لا يجوز أو ما يكرهون فعله ويأنفون منه حال صحوهم.

بعدها جاء تحريم الخمر.

(١) سورة البقرة آية: ١٤٢.

(٢) البخاري (٣٩٩).

فأرخ البخاري معاناة المسلمين من هذا الشراب، كما أرخ لحظة
تحريمه، ولحظة الاستجابة لهذا الحكم الجديد والعمل به وإهراق الخمر
الموجودة لدى الناس بالفعل.

وأرخ بعد ذلك لتحريم التجارة في الخمر، ليصبح التحريم شاملاً الخمر
شرباً وتجاراً وعلى كل حال.

فأما تاريخه معاناة المسلمين من هذا الشراب، فيصوّر هذا المشهد ما
أورده البخاري من رواية ابن جرير، قال: أخبرني ابن شهاب، عن علي بن
حسين بن علي، عن أبيه حسين بن علي عن علي بن أبي طالب رضي
الله عنهم، أنه قال: «أصبت شارقاً مع رسول الله ﷺ في مغنم يوم بدر،
قال: وأعطاني رسول الله ﷺ شارقاً أخرى، فأنحتهما يوماً عند باب رجل من
الأنصار، وأنا أريد أن أحمل عليهما إذخرًا لأبيعه، ومعي صائغ من بني
قينقاع، فاستعين به على وليمة فاطمة، وحمزة بن عبد المطلب يشرب في
ذلك البيت معه قبنة، فقالت:

أَلَا يَا حَمْرُ لِلشَّرْفِ النَّوَاءِ

فَنَارِ إِلَيْهِمَا حَمْرَةٌ بِالسَّيْفِ فَجَبَّ أَسْنِمَتُهُمَا، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا، ثُمَّ أَخَذَ
مِنْ أَكْبَادِهِمَا، - قُلْتُ: لِابْنِ شِهَابٍ وَمِنْ السَّنَامِ؟ قَالَ: قَدْ جَبَّ أَسْنِمَتُهُمَا،
فَذَهَبَ بِهَا، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: - قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَنَظَرْتُ إِلَى مَنْظَرِ
أَفْطَعْنِي، فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ، فَخَرَجَ
وَمَعَهُ زَيْدٌ، فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ، فَدَخَلَ عَلَى حَمْرَةَ، فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ، فَرَفَعَ حَمْرَةَ بَصْرَهُ،
وَقَالَ: هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عِبِيدٌ لِأَبَائِي، فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْهَقُ حَتَّى خَرَجَ

عَنْهُمْ، وَذَلِكَ قَبْلَ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ»^(١).

التنغير منها، والتدرج في التحريم:

ويؤرخ البخاري مرحلة أخرى من مراحل تحريم الخمر، وهو التدرج في تحريمها بداية من وصف شاربها بنقص الإيمان، فلا يشربها وهو مؤمن؛ أي لا يشربها وهو مؤمن كامل الإيمان، بل ينقص من إيمانه بقدر ما يرتكب من إثم شربها.

وفي هذه المرحلة يذكر البخاري رواية أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهَبُ نُهْبَةً، يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ»^(٢).

ويصورها في رواية أخرى على أنها مصدر الغواية، وهي رواية أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْلَةَ أُسْرِي بِي؛ رَأَيْتُ مُوسَى: وَإِذَا هُوَ رَجُلٌ ضَرَبَ رَجُلٌ، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ، وَرَأَيْتُ عِيسَى، فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ رُبْعَةٌ أَحْمَرٌ، كَأَنَّمَا خَرَجَ مِنْ دِيمَاسٍ، وَأَنَا أَشْبَهُ وَوَلَدِ إِبْرَاهِيمَ ﷺ بِهِ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِإِنَاءَيْنِ: فِي أَحَدِهِمَا لَبَنٌ وَفِي الْآخَرِ خَمْرٌ، فَقَالَ: اشْرَبْ أَيُّهُمَا شِئْتَ، فَأَخَذْتُ اللَّبْنَ فَشَرِبْتُهُ، فَقِيلَ: أَخَذْتَ الْفِطْرَةَ أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ عَوَتْ أُمَّتُكَ»^(٣).

(١) البخاري (٢٣٧٥).

(٢) البخاري (٢٤٧٥).

(٣) السابق (٣٣٩٤، ٣٤٣٧).

ويصوّر فائدة هذا التدرج ما أورده البخاري من حديث عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، «جاءها عراقي، فقال: أي الكفن خير؟ قالت: ويحك، وما يضرك؟ قال: يا أم المؤمنين، أريني مصحفك؟ قالت: لم؟ قال: لعلي أولف القرآن عليه، فإنه يقرأ غير مؤلف، قالت: وما يضرك أيه قرأت قبل؟ إنما نزل أول ما نزل منه سورة من المفصل، فيها ذكر الجنة والنار، حتى إذا تاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيء: لا تشربوا الخمر، لقالوا: لا ندع الخمر أبداً، ولو نزل: لا تزنوا، لقالوا: لا ندع الزنا أبداً، لقد نزل بمكة على محمد ﷺ وإني لجارية العَب: ﴿بَلِ السَّاعَةِ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذْهَىٰ وَأَمْرٌ﴾^(١) وما نزلت سورة البقرة والنساء إلا وأنا عنده، قال: فأخرجت له المصحف، فأملت عليه آي السور»^(٢).

التحريم القطعي:

وهذه المرحلة الأخيرة لتحريم الخمر، حيث صار التحريم قطعياً ونهائياً، وقد عني البخاري بتاريخ هذا التحريم أيضاً من خلال رواية أن عمر، قال: سمعتُ عمر رضي الله عنه على منبر النبي ﷺ، يقول: «أما بعد، أيها الناس إنه نزل تحريم الخمر، وهي من خمسة من: العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير، والخمر ما خامر العقل»^(٣).

وفي رواية أخرى عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: خطب عمر،

(١) سورة القمر آية: ٤٦.

(٢) البخاري (٤٩٩٣).

(٣) السابق (٤٦١٩).

عَلَى مِئْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ أَشْيَاءَ: الْعِنَبِ وَالْتَّمْرِ وَالْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالْعَسَلِ، وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ. وَثَلَاثٌ، وَدِدْتُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يُفَارِقْنَا حَتَّى يَعْهَدَ إِلَيْنَا عَهْدًا: الْجَدُّ، وَالْكَلَالَةُ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرَّبَا». قَالَ: قُلْتُ يَا أَبَا عَمْرٍو، فَشَيْءٌ يُصْنَعُ بِالسِّنْدِ مِنَ الْأُرْزْرِ؟ قَالَ: «ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ - أَوْ قَالَ: - عَلَى عَهْدِ عُمَرَ»^(١).

حقيقة الخمر:

وقوله في الرواية السابقة: «وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ»؛ يفتح الباب واسعاً لفهم قضية الخمر، وبيان حقيقتها، وضبط هذه الحقيقة.

وخلاصة ذلك: ما ذكره البخاري في رواية عائشة، قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِتْعِ، فَقَالَ: «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ»^(٢). وفي رواية؛ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِتْعِ، وَهُوَ نَبِيذُ الْعَسَلِ، وَكَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ يَشْرَبُونَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ»^(٣).

فالخمر في حقيقتها ما خامر العقل؛ أي أذهبه وأسكره، فكل شرابٍ من أي نوعٍ كان؛ أدى شربه إلى الإسكار وأسكر شاربه فهو خمرٌ وهو حرامٌ.

وهذا الضبط لحقيقة الخمر، ومناطق التحريم في غاية الأهمية، وقد

(١) السابق (٥٥٨٨).

(٢) البخاري (٥٥٨٥).

(٣) السابق (٥٥٨٦).

أحسن البخاري إذ أورد هذه الروايات التي ضبطت هذا المفهوم بدقة، فأرخ البخاري بذلك لمرحلة من الأهمية بمكان، وهي مرحلة قطعية التحريم، ومناطق هذا التحريم.

التشديد في التحريم:

وفي هذا قال البخاري: «بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾»^(١) «^(٢).

ثم أورد حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا، ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا، حُرِمَهَا فِي الْآخِرَةِ»^(٣). وأتبعه برواية أبي هريرة رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ بِإِيلِيَاءَ بَقْدَحَيْنِ مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنٍ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا، ثُمَّ أَخَذَ اللَّبَنَ، فَقَالَ جَبْرِيلُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ، وَلَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ»^(٤). ورواية أنس أن شربها من أشرطة الساعة، وستأتي بعد قليل. ورواية أبي هريرة أنه لا يشربها أحدٌ وهو مؤمنٌ، وقد تقدّمت قبل قليل.

وأرخ البخاري لموقف بعض الصحابة من شاربها، بقوله: «بَابُ مَنْ لَمْ

(١) سورة المائدة آية: ٩٠.

(٢) صحيح البخاري (١٠٤/٧).

(٣) البخاري (٥٥٧٥).

(٤) السابق (٥٥٧٦).

يُسَلِّمَ عَلَى مَنْ اقْتَرَفَ ذَنْبًا، وَلَمْ يَرُدَّ سَلَامَهُ، حَتَّى تَتَبَيَّنَ تَوْبَتُهُ، وَإِلَى مَتَى تَتَبَيَّنُ تَوْبَةُ الْعَاصِي، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: لَا تُسَلِّمُوا عَلَى شَرِبَةِ الْخَمْرِ»^(١).

فظهر من هذا أن ثمة من يرى عدم التسليم على شارب الخمر، مثل عبد الله بن عمرو.

يوم التحريم:

وأما يوم التحريم فقد حدَّه البخاري، من رواية جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «اصْطَبَحَ نَاسُ الْخَمْرِ يَوْمَ أُحُدٍ، ثُمَّ قُتِلُوا شُهَدَاءَ»^(٢). وفي روايةٍ عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: «صَبَّحَ أَنَسُ غَدَاةَ أُحُدِ الْخَمْرِ، فَقُتِلُوا مِنْ يَوْمِهِمْ جَمِيعًا شُهَدَاءَ وَذَلِكَ قَبْلَ تَحْرِيمِهَا»^(٣).

لحظة وصول نَبَأِ التحريم إلى الصحابة:

وقد أحسن البخاري ما شاء حين أرَّخ هذه اللحظة التاريخية، والتي كشف فيها الصحابة رضي الله عنهم عن سرعة استجابة وإذعانٍ للأحكام الشرعية، فكان لا بد من تسجيلها ورصدها لتطلع عليها أجيال المسلمين عبر التاريخ.

وقد سجَّل البخاري هذه اللحظة من رواية أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنْتُ سَاقِي الْقَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ، وَكَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الْفَضِيحَ، فَأَمَرَ

(١) صحيح البخاري (٥٧/٨).

(٢) البخاري (٢٨١٥، ٤٠٤٤).

(٣) السابق (٤٦١٨).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنَادِيًا يُنَادِي: (أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ)، قَالَ: فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: أَخْرُجْ، فَأَهْرِقْهَا، فَخَرَجْتُ فَهَرَقْتُهَا، فَجَرَّتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: قَدْ قُتِلَ قَوْمٌ وَهِيَ فِي بُطُونِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾^(١) (الآية)^(٢).

ويزيد البخاري اللحظة تفصيلاً فيورد أسماء الحاضرين والشاربين في هذه اللحظة، فيروي بإسناده عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: «كُنْتُ أُسْقِي أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ، وَأَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ، وَأَبِي بَنِ كَعْبٍ شَرَابًا مِنْ فَضِيخٍ - وَهُوَ تَمْرٌ -»، فَجَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أَنَسُ، فَمُ إِلَى هَذِهِ الْجِرَارِ فَأَكْسِرْهَا، قَالَ أَنَسُ: «فَقُمْتُ إِلَى مِهْرَاسٍ لَنَا فَضَرَبْتُهَا بِأَسْفَلِهِ حَتَّى انْكَسَرَتْ»^(٣).

وسمى آخرين في رواية ثانية: عن أنس رضي الله عنه، قال: «إِنِّي لِأَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ وَأَبَا دُجَانَةَ وَسُهَيْلَ بْنَ الْبَيْضَاءِ، خَلِيطَ بُسْرِ وَتَمْرٍ، إِذْ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ، فَقَذَفْتُهَا، وَأَنَا سَاقِبِهِمْ وَأَصْغَرُهُمْ، وَإِنَّا نَعُدُّهَا يَوْمَئِذٍ الْخَمْرَ»^(٤)^(١). وفي رواية ثالثة: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا كَانَ

(١) سورة المائدة آية: ٩٣.

(٢) البخاري (٢٤٦٤).

(٣) البخاري (٧٢٥٣، ٥٥٨٢).

(٤) في رواية عند البخاري (٥٥٨٣، ٦٦٢٢): عن مُعَمَّرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، قَالَ: «كُنْتُ قَائِمًا عَلَى الْحَيِّ أُسْقِيهِمْ، عُثُمَتِي وَأَنَا أَصْغَرُهُمْ، الْفَضِيخُ، فَقِيلَ: حُرِّمَتِ الْخَمْرُ، فَقَالُوا: أَكْفَدْنَا، فَكَفَأْتَهَا». قُلْتُ لِأَنَسٍ: مَا شَرَابُهُمْ؟ قَالَ: «رُطْبٌ وَبُسْرٌ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَنَسٍ: وَكَانَتْ خَمْرُهُمْ، فَلَمْ يُنْكَرْ أَنَسُ، وَحَدَّثَنِي

لَنَا خَمْرٌ غَيْرُ فَضِيخِكُمْ هَذَا الَّذِي تَسْمُوهُ الْفَضِيخَ، فَأَتَيْ لِقَائِمِ أَسْقِي أَبَا
 طَلْحَةَ، وَفُلَانًا وَفُلَانًا، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: وَهَلْ بَلَّغْتُمُ الْخَبْرُ؟ فَقَالُوا: وَمَا
 ذَاكَ؟ قَالَ: حُرِّمَتِ الْخَمْرُ، قَالُوا: أَهْرَقَ هَذِهِ الْقِلَالَ يَا أُنْسُ، قَالَ: فَمَا سَأَلُوا
 عَنْهَا وَلَا رَاجِعُوهَا بَعْدَ خَبَرِ الرَّجُلِ»^(٢). وفي روايةٍ رابعةٍ: عَنْ أُنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ: أَنَّ الْخَمْرَ الَّتِي أُهْرِيقَتْ الْفَضِيخُ، قَالَ: كُنْتُ سَاقِي الْقَوْمِ فِي مَنْزِلِ
 أَبِي طَلْحَةَ، فَنَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ، فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: اخْرُجْ
 فَاَنْظُرْ مَا هَذَا الصَّوْتُ، قَالَ: فَخَرَجْتُ فَقُلْتُ: هَذَا مُنَادٍ يُنَادِي: «أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ
 قَدْ حُرِّمَتْ»، فَقَالَ لِي: اذْهَبْ فَأَهْرِقْهَا، قَالَ: فَجَرَّتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ، قَالَ:
 وَكَانَتْ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الْفَضِيخَ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: قُتِلَ قَوْمٌ وَهِيَ فِي بُطُونِهِمْ،
 قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا
 طَعَمُوا﴾^(٣)»^(٤).

ويلفت البخاري النظر إلى أن التحريم ليس مرتبطاً بصنف معين من
 الخمر، ويورِّخ هذه الحقيقة من خلال رواية أنس، قال: «حُرِّمَتْ عَلَيْنَا
 الْخَمْرَ حِينَ حُرِّمَتْ، وَمَا نَجِدُ - يَعْنِي بِالْمَدِينَةِ - خَمْرَ الْأَعْنَابِ إِلَّا قَلِيلاً،
 وَعَامَّةُ خَمْرِنَا الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ»^(٥). وفي لفظ: عن أنس بن مالك: «أَنَّ الْخَمْرَ

بَعْضُ أَصْحَابِي: أَنَّهُ سَمِعَ أُنْسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: «كَانَتْ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ».

(١) البخاري (٥٦٠٠).

(٢) السابق (٤٦١٧).

(٣) سورة المائدة آية: ٩٣.

(٤) البخاري (٤٦٢٠).

(٥) البخاري (٥٥٨٠).

حُرِّمَتْ، وَالْخَمْرُ يَوْمَئِذٍ النَّبْأُ وَالْتَّمُرُ»^(١).

وهذا ملصق تاريخي مهم جداً، ينبغي أن يكون محفوظاً مسطوراً أمام الأجيال؛ لتعلم أن بناء الحكم بتحريم الخمر لا يتوقف على خمر العنب فقط.

وقد أورد البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: «لَقَدْ حُرِّمَتْ الْخَمْرُ وَمَا بِالْمَدِينَةِ مِنْهَا شَيْءٌ»^(٢). وفي لفظ عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: «نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ، وَإِنَّ فِي الْمَدِينَةِ يَوْمَئِذٍ لَخَمْسَةَ أَشْرِبَةٍ مَا فِيهَا شَرَابُ الْعَنْبِ»^(٣).

ويزيد البخاري الأمر تفصيلاً، فيورد ما يدل على أن التحريم ليس خاصاً بالشراب فقط؛ وإنما هو خاصٌّ بشاربها وبيعها والتجارة فيها أيضاً.

فيقول البخاري: «بَابُ تَحْرِيمِ التِّجَارَةِ فِي الْخَمْرِ»^(٤).

ويورد عن عائشة رضي الله عنها: لَمَّا أُنزِلَتْ آيَاتُ مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي الرِّبَا، «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَرَأَهُنَّ عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ حَرَّمَ تِجَارَةَ الْخَمْرِ»^(٥).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «قَالَ اللَّهُ: ثَلَاثَةٌ أَنَا

(١) البخاري (٥٥٨٤).

(٢) البخاري (٥٥٧٩).

(٣) البخاري (٤٦١٦).

(٤) صحيح البخاري (٨٢/٣).

(٥) البخاري (٤٥٩، ٢٠٨٤، ٢٢٢٦).

خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: رَجُلٌ أُعْطِيَ بِي ثُمَّ عَدَرَ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِ أَجْرَهُ»^(١).

ويورد ما يحذر من انتهاك الحرمة بالتحايل على النصوص، فيورد البخاري عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أنه: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ، وَالْمَيْتَةِ وَالْخِنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ»، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ، فَإِنَّهَا يُطْلَى بِهَا السُّفْنُ، وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ، وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ؟ فَقَالَ: «لَا، هُوَ حَرَامٌ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ شُحُومَهَا جَمَلُوهَا، ثُمَّ بَاعُوهَا، فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ»^(٢).

ويستفاد من هذه الرواية السابقة أن تحريم بيع الخمر والاتجار فيها كان يوم فتح مكة.

وقد ورد هذا صريحاً في رواية أخرى مختصرة عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أنه سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ: وَهُوَ بِمَكَّةَ «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ»^(٣).

حدّ الخمر:

ومن ثم شرع البخاري في تأريخ حدّ الخمر، ومقداره ومكانه وكيفيته أيضاً.

(١) البخاري (٢٢٢٧).

(٢) البخاري (٢٢٣٦).

(٣) البخاري (٤٢٩٦).

فأما إقامة الحد: ففي رواية عَلَمَةَ، قَالَ: كُنَّا بِحِمَصَ فَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ سُورَةَ يُوسُفَ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا هَكَذَا أَنْزَلْتَ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَحْسَنْتَ» وَوَجَدَ مِنْهُ رِيحَ الْخَمْرِ، فَقَالَ: أَتَجْمَعُ أَنْ تُكَذِّبَ بِكِتَابِ اللَّهِ وَتَشْرَبَ الْخَمْرَ فَضْرَبَهُ الْحَدَّ»^(١).

وقال البخاري: «بَابُ مَا جَاءَ فِي ضَرْبِ شَارِبِ الْخَمْرِ»^(٢).

ثم أورد حديثَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «ضَرَبَ فِي الْخَمْرِ بِالْجَرِيدِ وَالنِّعَالِ، وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ»^(٣).

وفيه تحديد الحدّ وتعيينه بأربعين زمن أبي بكر رضي الله عنه، وأنه يمكن الضرب فيه بالجريد والنعال.

وقال البخاري: «بَابُ الضَّرْبِ بِالْجَرِيدِ وَالنِّعَالِ»^(٤).

وأما مكان ضرب الحدّ: فقال البخاري: «بَابُ مَنْ أَمَرَ بِضَرْبِ الْحَدِّ فِي الْبَيْتِ»^(٥).

وروى حديثَ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: "جِيءَ بِالنُّعَيْمَانِ، أَوْ بِإِبْنِ النُّعَيْمَانِ، شَارِبًا، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ كَانَ بِالْبَيْتِ أَنْ يَضْرِبُوهُ، قَالَ: فَضْرِبُوهُ،

(١) البخاري (٥٠٠١).

(٢) صحيح البخاري (١٥٧/٨).

(٣) البخاري (٦٧٧٣).

(٤) صحيح البخاري (١٥٨/٨).

(٥) صحيح البخاري (١٥٨/٨).

فَكُنْتُ أَنَا فِيمَنْ ضَرَبَهُ بِالنِّعَالِ»^(١). وفي روايةٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بُعَيْمَانَ، أَوْ بَابِنِ نُعَيْمَانَ، وَهُوَ سَكَرَانٌ، فَشَقَّ عَلَيْهِ، وَأَمَرَ مَنْ فِي الْبَيْتِ أَنْ يَضْرِبُوهُ، فَضْرَبُوهُ بِالْجَرِيدِ وَالنِّعَالِ، وَكُنْتُ فِيمَنْ ضَرَبَهُ»^(٢).

ويؤرخ البخاري للضرب وشكله زمن النبي ﷺ، حيث ضرب بالجريد والنعال، ثم زمن أبي بكر رضي الله عنه حيث جلد أربعين، ثم زمن عمر رضي الله عنه، حيث جلد ثمانين، وموقف علي رضي الله عنه من هذا الحد.

فروى البخاري حديث أنس، قال: «جَلَدَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْخَمْرِ بِالْجَرِيدِ وَالنِّعَالِ، وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ»^(٣).

وفي رواية السائب بن يزيد، قال: «كُنَّا نُؤْتَى بِالشَّارِبِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِمْرَةَ أَبِي بَكْرٍ وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ، فَنَقُومُ إِلَيْهِ بِأَيْدِينَا وَنَعَالِنَا وَأَرْبَعِينَ، حَتَّى كَانَ آخِرَ إِمْرَةِ عُمَرَ، فَجَلَدَ أَرْبَعِينَ، حَتَّى إِذَا عَتَوْا وَفَسَقُوا جَلَدَ ثَمَانِينَ»^(٤).

وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه أتي النبي ﷺ برجل قد شرب، قال: «اضْرِبُوهُ»، قال أبو هريرة: فَمِنَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ، وَالضَّارِبُ بِنَعْلِهِ، وَالضَّارِبُ بِنُؤْيِهِ، فَلَمَّا انصَرَفَ، قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: أَخْزَاكَ اللَّهُ، قَالَ: «لَا تَقُولُوا

(١) البخاري (٦٧٧٤).

(٢) البخاري (٦٧٧٥).

(٣) البخاري (٦٧٧٦).

(٤) البخاري (٦٧٧٩).

هَكَذَا، لَا تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانَ»^(١).

وأما علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فقد أورد البخاري رواية عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدِ النَّخَعِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «مَا كُنْتُ لِأَقِيمَ حَدًّا عَلَى أَحَدٍ فَيَمُوتَ، فَأَجِدَ فِي نَفْسِي، إِلَّا صَاحِبَ الْخَمْرِ، فَإِنَّهُ لَوْ مَاتَ وَدَيْتُهُ، وَذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسْنَهُ»^(٢).

وأخيراً يضع يورد البخاري من الروايات ما يمكن لنا تسميتها بالتنبيهات، أو التحذيرات، أو المحاذير أثناء قيام الحد.

فقال البخاري: «بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ لَعْنِ شَارِبِ الْخَمْرِ، وَإِنَّهُ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنَ الْمِلَّةِ»^(٣).

ويذكر البخاري رواية عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ اسْمُهُ عَبْدَ اللَّهِ، وَكَانَ يُلَقَّبُ حِمَارًا، وَكَانَ يُضْحِكُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ، فَأَتَى بِهِ يَوْمًا فَأَمَرَ بِهِ فُجِدَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللَّهُمَّ الْعَنَّهُ، مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَلْعَنُوهُ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»^(٤).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: أتى النبي ﷺ بسكران، فأمر بضربه. فمنا من يضربه بيده ومنا من يضربه بنعله ومنا من يضربه

(١) البخاري (٦٧٧٧).

(٢) البخاري (٦٧٧٨).

(٣) صحيح البخاري (١٥٨/٨).

(٤) البخاري (٦٧٨٠).

بِنُؤْبِهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ رَجُلٌ: مَا لَهُ أَحْرَاهُ اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَكُونُوا عَوْنَ الشَّيْطَانِ عَلَىٰ أَحْيَاكُمْ»^(١).

ويطرز البخاري تأريخه للتشريعات الخاصة بالخمير وحدّها وأحكامها بالتحذير من شربها، وبيان أن ذلك:

من أشرط الساعة:

ويورد البخاري في ذلك رواية أنسٍ رضي الله عنه، قال: لأُحَدِّثَنَّكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا يُحَدِّثَنَّكُمْ بِهِ أَحَدٌ غَيْرِي: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَكْثُرَ الْجَهْلُ، وَيَكْثُرَ الزِّنَا، وَيَكْثُرَ شُرْبُ الْخَمْرِ، وَيَقِلَّ الرَّجَالُ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ حَتَّىٰ يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقَيْمُ الْوَاحِدُ»^(٢). وفي لفظٍ عن أنسٍ، قال: لأُحَدِّثَنَّكُمْ حَدِيثًا لَا يُحَدِّثَنَّكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي، سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ» وَإِنَّمَا قَالَ: «مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ، أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ، وَيَظْهَرَ الزِّنَا، وَيَقِلَّ الرَّجَالُ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ حَتَّىٰ يَكُونَ لِلْخَمْسِينَ امْرَأَةً الْقَيْمُ الْوَاحِدُ»^(٣).

وأخيرًا ينبه على قضية هامة وهي التحذير من

استحلال الخمر وتسميتها بغير اسمها:

فقال البخاري: «بَابُ مَا جَاءَ فِيْمَنْ يَسْتَحِلُّ الْخَمْرَ وَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ

(١) البخاري (٦٧٨١).

(٢) البخاري (٥٢٣١).

(٣) البخاري (٦٨٠٨).

اسمِه»^(١).

وروى حديث عبد الرحمن بن عَنَمِ الأشعري، قال: حَدَّثَنِي أَبُو عَامِرٍ أَوْ أَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ، وَاللَّهِ مَا كَذَّبَنِي: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: " لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ، يَسْتَحِلُّونَ الْحَرَ وَالْحَرِيرَ، وَالْخَمْرَ وَالْمَعَازِفَ، وَلَيَنْزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَيَّ جَنُبَ عِلْمٍ، يَرُوحُ عَلَيْهِمْ بِسَارِحَةٍ لَهُمْ، يَأْتِيهِمْ - يَغْنِي الْفَقِيرَ - لِحَاجَةٍ فَيَقُولُونَ: ارْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا، فَيُبَيِّئُهُمُ اللَّهُ، وَيَضَعُ الْعِلْمَ، وَيَمَسُخُ آخِرِينَ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٢).

(١) صحيح البخاري (١٠٦/٧).

(٢) البخاري (٥٥٩٠).

نتائج وتوصيات

وبعد:

فإني أحمد الله عز وجل على تمام هذا البحث، وأرى واجباً عليّ في نهايته أن أضع بعض النتائج والتوصيات المهمة:

أولاً: ضرورة الرجوع إلى كتب السنة عامة، والصحيحين خاصة، وصحيح البخاري بشكل أخص؛ عند الحديث عن التاريخ، لما يحتوي عليه صحيح البخاري من روايات تاريخية مهمة، أضف إلى ذلك ثبوتها وصحتها وعدم حاجتها للبحث في أسانيدها، لتلقي الأمة صحيح البخاري بالقبول والرضى.

ثانياً: خطأ الاختصار على كتب التاريخ المتخصصة فقط في استقاء المعلومات والروايات التاريخية، فقد يوجد في كتب الروايات من الفوائد ما لا يوجد في كتب التاريخ المتخصصة، خاصة في كتب الروايات الصحيحة أو التي اعتمدا أصحابها الصحيح من الروايات كالبخاري على سبيل المثال.

ثالثاً: احتواء صحيح البخاري على عديد الروايات التاريخية الخاصة بتاريخ التشريعات والأحكام، ومتى وكيف وأين بدأت هذه التشريعات والأحكام؟ وهذا من الأهمية بمكان في معرفة هذه الأحكام وأول تشريعها، والواقع المحيط بها عند التشريع، مما يوسع دائرة الاستفادة من هذه الروايات، من جهة التاريخ والفقهاء والأحكام، إلخ.

رابعاً: الاستفادة من روايات صحيح البخاري للوقوف على بعض التفاصيل الخاصة بالمغازي والسير، وعدد الغزوات، وأسماء من حضر بعض هذه الغزوات أو غاب عن بعضها.

خامسًا: ظهر لنا من خلال البحث شخصية البخاري التاريخية، وتأريخه الأحداث من خلال الروايات الثابتة الصحيحة، وأن علمه بالحديث لم يمنعه من أن يكون مؤرخًا أيضًا.

المصادر والمراجع

التاريخ الأوسط، للبخاري، تحقيق محمد بن إبراهيم اللحيان، دار الصميعي، الرياض، السعودية، ط (١)، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.

تاريخ دمشق لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر، تحقيق: عمر بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.

تاريخ مدينة السلام، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، المحقق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط (١)، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.

تقريب التهذيب لأبي الفضل أحمد ابن حجر العسقلاني، المحقق: صغير أحمد الباكستاني، دار العاصمة، بالرياض.

سبل الهدى والرشاد، في سيرة خير العباد، لمحمد بن يوسف الصالحي الشامي، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط (١)، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

سير أعلام النبلاء لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط (٣)، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل البخاري، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

طبقات الشافعية الكبرى، المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين

السبكي، المحقق: د. محمود محمد الطناحي، د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة، ط (٢)، ١٤١٣هـ.

فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، أشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

القاموس المحيط لمجد الدين أبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط (٨)، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

معجم البلدان لشهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، دار صادر، بيروت، ط (٢)، ١٩٩٥م.

معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، لأبي عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي، عالم الكتب، بيروت، ط (٣)، ١٤٠٣هـ.

هدي الساري مقدمة فتح الباري، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، قام بإخراجه وتصحيح تجاربه: محب الدين الخطيب، أشرف على طبعه: قصي محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية.



فهرس الموضوعات

- ١٣٢١ المقدمة
- ١٣٢٤ تمهيد: في ترجمة الإمام البخاري، وشخصيته التاريخية
- ١٣٢٥ المطلب الأول: ترجمة الإمام البخاري
- ١٣٢٨ المطلب الثاني: شخصية الإمام البخاري التاريخية
- المبحث الأول: الأحداث والوقائع التاريخية الخاصة بالعلاقات الخارجية
مثل دعوة الآخرين للإسلام، أو إبرام المعاهدات والمصالحات معهم . ١٣٣٠
- ١٣٣١ المطلب الأول: المعاهدات والمصالحات
- ١٣٤١ المطلب الثاني: الكتابة إلى الملوك والزعماء لدعوتهم إلى الإسلام ..
- ١٣٥٠ المبحث الثاني: المغازي والسِّير
- ١٣٦٢ المبحث الثالث: تاريخ العبادات والتشريعات والأحكام
- ١٣٨٢ نتائج وتوصيات
- ١٣٨٤ المصادر والمراجع
- ١٣٨٦ فهرس الموضوعات